

جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق



مذكرة ماستر

الحقوق
قانون عام
قانون دولي عام
رقم:

إعداد الطالبة:
دركوش عادل
يوم:

دور جامعة الدول العربية في حل النزاعات الإقليمية

لجنة المناقشة:

العضو 1	الرتبة	الجامعة	رئيسا
بنشوري الصالح	أستاذ	بسكرة	مشرفا
العضو 3	الرتبة	الجامعة	مناقشا



شكر و عرفان

أتقدم بالشكر إلى الأستاذ الفاضل " بنشوري الصالح " علي حسن قبوله الإشراف والذي قدم لي يد العون طيلة المشوار الجامعي، وعزز كذلك مسيرة البحث بالملاحظات المنهجية القيّمة، فالله يشهد على حسن نواياه الطيبة وعلى أنه كان لي نعم الناصح ونعم الموجه وخير المرشد .

كما أتقدم بجزيل الشكر والعرفان والتقدير إلى أستاذي ورئيس قسم كلية الحقوق "عاشور نصر الدين" والاستاذ "زواوي رياض" .

وخالص الشكر والتقدير إلى كل "أساتذة شعبة الحقوق"، الذين سهروا وبذلوا قصارى جهدهم معنا لكي نصل إلى ما نحن عليه الآن فما قدموه لنا من علم وتوجهات ساهمت بالفعل في بناء ذاتنا العلمية فمجهوداتهم الجبارة تستحق فعلا الشكر والتقدير .

وفي الأخير أتوجه بالشكر إلى "أعضاء لجنة المناقشة"، على ما سوف يقدموه لنا من نصائح تدعم البحث وتصحح مساره منهجيا ومعرفيا .

وإلى "كل من ساهم في هذا العمل من قريب أو من بعيد فلكم مني جميعا الشكر والإمتنان" .

إهداء

إذا كان الإهداء يعبر ولو بجزء عن الوفاء فالإهداء إلى

من يسعد قلبي لرؤياها إلى روضة الحب التي تنبت أزكى الأزهار إلى حبيبة قلبي إلى
رمز الحب وبلسم الشفاء إلى أمي الحبيبة * دركوش مباركة *

إلى من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد
لي طريق نجاحي إلى القلب الكبير والعطوف الرحيم والذي العزيز * دركوش أحمد *

إلى أصحاب القلوب الرفيقة والنفوس البريئة إخوتي وأخواتي (* فيصل * محمد *
خالد * وسيلة * ياسمين * ميرو *)

إلى الأخوات التي لم تلدهن أمي (* سلمى * وسام *)

إلى أصدقائي (* حكيم * أسامة * علي * علي * صدام * حسين *)

إلى كل من ساعدني في إخراج هذا البحث المتواضع إلى الوجود إلى كافة الأهل
والأصدقاء

*إلى كل من خانتني الذاكرة ولم أستطع ذكره في هذا المقام فإنه سيبقى لي دوما في
ذاكرة الأيام * *أهدي هذا العمل المتواضع إلى كل من ساندي ولم أستطع ذكره من
قريب أو من بعيد*

مقدمة

الفصل الأول

جامعة الدول العربية بين النشأة والتأسيس

المبحث الأول: تأسيس جامعة الدول العربية

المطلب الأول: نشأة جامعة الدول العربية

الفرع الأول: المتغيرات العربية
الفرع الثاني: المتغيرات الدولية
الفرع الثالث: ميثاق جامعة الدول العربية

المطلب ثاني : أهداف ومبادئ جامعة الدول العربية

الفرع الأول: أهداف جامعة الدول العربية
الفرع الثاني: مبادئ جامعة الدول العربية

المبحث الثاني : تنظيم جامعة الدول العربية

المطلب الأول : هيكله جامعة الدول العربية

الفرع الأول: مجلس الجامعة
الفرع الثاني: الأمانة العامة
الفرع الثالث: اللجان الفنية
الفرع الرابع: مجلس الدفاع المشترك

المطلب الثاني: العضوية في جامعة الدول العربية

الفرع الأول: أنواع العضوية
الفرع الثاني: شروط العضوية

الفصل الثاني

الآليات القانونية لحل النزاعات في الميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

المبحث الأول: الآليات المنصوص عليها في ميثاق جامعة الدول
العربية

المطلب الأول: الوساطة
المطلب الثاني: التحكيم

المبحث الثاني : الآليات غير المنصوص عليها في ميثاق جامعة
الدول العربية

المطلب الأول: دور الأمين العام في تسوية المنازعات العربية
المطلب الثاني: دور مؤتمرات القمة العربية في تسوية المنازعات العربية

المبحث الثالث: الآليات المنصوص عليها في الوثائق الملحقة
بالميثاق

المطلب الأول: تسوية النزاعات في إطار معاهدة الدفاع المشترك والتعاون
الاقتصادي

المطلب الثاني: آلية الجامعة للوقاية من المنازعات
المطلب الثالث: مجلس السلم والأمن العربي

خاتمة

قائمة المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

مقدمة:

تعتبر جامعة الدول العربية من أقدم المنظمات الإقليمية المعاصرة، حيث تزامن تأسيسها مع انتشار النشاط التحرري في العالم العربي، وظهور فكرة القومية العربية التي تبناها بعض المفكرين العرب .

وهي واحدة من المنظمات الإقليمية التي تصنف بأنها منظمة عالمية بين الدول .

بمعنى أنها لا تملك صلاحيات وسلطات تعلو بها على الدول الأعضاء فيها وبذلك فقراراتها لا تملك صفة الإلزام، والنفوذ التلقائي داخل أقاليمها كما هو الحال بالنسبة للاتحاد الأوروبي .

إلا أن نيل غايتها الأولى التي كانت تهدف الى تحقيق الوحدة السياسية والتحرر العرب وإيجاد الحلول للمشاكل التي تواجه الأمة العربية جمعاء .

والعمل على حل النزاعات التي تتشب بين الدول العربية المنطوية تحت لوائها وتعزيز التعاون بين مختلف دولها ولم يتوقف دور الجامعة عند هذا الحد بل تجاوزه الى دعم حركات التحرر العربية بناء على اهتماماتها منذ تأسيسها جعل الشعوب العربية تعلق عليها آمالا كبيرة .

اي لعبت جملة من العوامل الجغرافية والتاريخية دورا كبير في قيام الجامعة العربية .

ذلك لان دولها تتمركز في منطقة جغرافية متقاربة، تجمعها قواسم (اللغة، التاريخ، الدين، الثقافة المتشابهة، والحضارة المتوارثة، والمصالح المشتركة) وكذلك المطالبات والدعوات والرغبات لدى الشعوب العربية .

التي كانت تأمل في نوع من الوحدة بينها وتحقيق التكامل والحفاظ على القومية العربية .

وبالتالي تهدف وتسعى جامعة الدول العربية للحفاظ على السيادة الإقليمية للدول العربية .



وتعتبر جامعة الدول العربية من اقدم المنظمات الاقليمية والدولية نشأة حيث تزامن قيامها مع نهاية الحرب العالمية الثانية اين كانت معظم الدول تحت وطأة الاستعمار الأجنبي

وهذا وقد برز دور جامعة الدول العربية اتجاه العديد من الأحداث العربية والإقليمية حيث تعاملت وما تزال تتعامل مع القضايا والتحديات التي واجهت وتواجه الدول العربية على الصعيد الداخلي والخارجي .

فقد كانت غايتها الاولى تحقيق الوحدة السياسية والتحرر العرب وإيجاد الحلول والمشاكل التي تواجه الأمة العربية والعمل على حل المنازعات التي تنشأ بين الدول العربية .

والعمل على تعزيز التعاون بين مختلف الدول العربية في مختلف المجالات وغيرها من الانشطة المختلفة التي تعزز الوحدة العربية .
أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في عجز التنظيم الدولي وعلى رأسه منظمة الامم المتحدة في حل النزعات الدولية .

ووضع حد للعدوان والحروب بين الدول، والحفاظ على السلم والأمن الدوليين هذا الدور الهزيل لمنظمة الأمم المتحدة .

جعل الدول تفكر في بديل لهذه المنظمة من أجل ضمان استقرار أمنها وصون استقلالها من أي اعتداء مهما كان نوعه، فاتجهت نحو تأسيس منظمات إقليميه كبديل لحل القضايا العالقة فيما بينها، ومن بين هذه المنظمات منظمة جامعة الدول العربية .

بالإضافة الى ذلك اهمية الموضوع تكمن في معرفة الدور الذي لعبته جامعة الدول العربية للمحافظة على تحقيق الامن والسلم للدول الأعضاء، وهل تمكنت من خلال طبيعة دورها حل النزاعات الإقليمية بطرق سلمية ام لا ؟

اسباب اختيار الموضوع:

أسباب ذاتية :

يرجع اختيارنا للموضوع لمجموعة من الاعتبارات من بينها:



الميل الشخصي، أي أنه من واجب كل مواطن عربي له حس الانتماء للأمة العربية الإسلامية نجد له رغبة في البحث في مختلف القضايا التي تهتم بالعالم العربي الإسلامي، وبالتالي الأمر هنا يتعلق بجامعة العربية فدوري كباحث أسلط الضوء على مثل هذه المواضيع .

أسباب موضوعية:

معرفة كيان وهوية وكيفية نشأة جامعة الدول العربية كونها جزء لا يتجزأ من الأمة العربية الإسلامية .

- يعتبر قيام جامعة الدول العربية نقطة انعطاف في تاريخ العرب وبالتالي وجب علينا تسليط الضوء على هذه الدراسة .

- وجود جميع مقومات الوحدة بين العرب .

- ضرورة اثبات نشأة جامعة الدول العربية، لمعرفة ما مدى فاعلية جامعة الدول العربية في حل النزاعات الاقليمية .

- عدم وجود دراسات جزائرية قانونية كافية وملمة حول الموضوع .

- الموضوع في حد ذاته يمثل اهم قضية تمس وحدة ومقومات الوطن العربي ولا بد من دراسته والتعميق بالبحث في شجونه .

صعوبات الدراسة :

وهكذا فإننا لم ندخر جهدا ماديا ومعنويا في سبيل الإلمام بمادة الموضوع إلا أنها واجهتنا بعض الصعوبات في جمع المادة المعرفية، لعدم توفر المراجع بشكل كاف على مستوى الكلية، وكذلك بعض الصعوبات في جميع مادة الفصل الثاني وكذلك لأنها قليلة وإن وجدت فهي تتكلم عن الموضوع بشكل سطحي.

وقد طرحت هذه الدراسة الإشكالية التالية المتمثلة في :

إلى أي مدى استطاعت جامعة الدول العربية من خلال الآليات المقررة في مواثيقها إيجاد حلول ناجعة لحل النزاعات الواقعة بين أعضائها ؟

إلى جانب مجموعة من الأسئلة الفرعية وهي:

1- ما الدور الذي تقوم به جامعة الدول العربية في حل النزاعات الاقليمية ؟

2- ماهي الظروف التي ساهمت في تأسيس ونشأة الجامعة الدول العربية ؟



- 3- ماهي أهم الأهداف والمبادئ التي تسعى جامعة الدول العربية الى تحقيقها ؟
 - 4 - كيف يتم تنظيم وهيكله جامعة الدول العربية ؟
 - 5 - ما هي أسباب وظروف قيام جامعة الدول العربية ؟
 - 6- هل كانت جامعة الدول العربية منذ قيامها منبر للتعبير عن أفكار وطموحات جميع الدول بصفة عامة والدول الأعضاء بصفة خاصة ؟
 - 7- هل نجحت جامعة الدول العربية في الأهداف التي قامت لأجلها ؟
 - 8 - ماهي أهم الآليات المنصوص عليها وغير المنصوص عليها في ميثاق جامعة الدول العربية ؟
- ولحل الإشكالية المطروحة وللإجابة عن الأسئلة الفرعية اعتمدنا على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي وبعض قواعد المنهج التاريخي .
- وقد قسمنا الدراسة إلى فصلين:
- الأول موسوم ب: جامعة الدول العربية بين التأسيس والتنظيم، وقد تضمن مبحثين الأول عن تأسيس جامعة الدول العربية، والثاني عن تنظيم جامعة الدول العربية .
- أما الفصل الثاني فعنون ب: آليات جامعة الدول العربية في حل النزاعات، وقد تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث الأول عن : الآليات المنصوص عليها في ميثاق جامعة الدول العربية .
- أما الثاني فعنون ب: الآليات غير المنصوص عليها في ميثاق جامعة الدول العربية
- في حين عنون المبحث الثالث ب: الآليات المنصوص عليها في الوثائق الملحقة بالميثاق .

الفصل الأول

جامعة الدول العربية بين النشأة والتأسيس

المبحث الأول: تأسيس جامعة الدول العربية

المطلب الأول: نشأة جامعة الدول العربية

- الفرع الأول: المتغيرات العربية
- الفرع الثاني: المتغيرات الدولية
- الفرع الثالث: ميثاق جامعة الدول العربية

المطلب ثاني : أهداف ومبادئ جامعة الدول العربية

- الفرع الأول: أهداف جامعة الدول العربية
- الفرع الثاني: مبادئ جامعة الدول العربية

المبحث الثاني : تنظيم جامعة الدول العربية

المطلب الأول : هيكله جامعة الدول العربية

- الفرع الأول: مجلس الجامعة
- الفرع الثاني: الأمانة العامة
- الفرع الثالث: اللجان الفنية
- الفرع الرابع: مجلس الدفاع المشترك

المطلب الثاني: العضوية في جامعة الدول العربية

- الفرع الأول: أنواع العضوية
- الفرع الثاني: شروط العضوية

جامعة الدول العربية بين النشأة والتأسيس

إن نشأة جامعة الدول العربية يعتبر حدثاً هاماً للنظام العربي إلا أن هذه الخطوة لم تستجب للطموح العربي، حيث كانت التوجهات الحدودية هي مركز الثقل والإهتمام، أي أن جامعة الدول العربية تعتبر أبرز حدث شهده العرب.

والجدير بالذكر هنا أن تأسيس جامعة الدول العربية لم تكن بمحض الصدفة و لا للإرادة الخالصة للإحتلال وإنما كانت نتيجة تداخل وتفاعل وإشتباك عوامل عديدة، إبتداءً من نشاط الحركات العربية وحركات القومية العربية ثم تبلور الوعي القومي العربي وضغط الجماهير العربية على الحكام .

كما كان من جهة أخرى ظهورها وتأسيسها مرتبطاً نتيجة مخططات بريطانيا في المنظمة والتي أرادت التحكم والسيطرة على المنطقة في العالم ما بعد الحرب العالمية الثانية بنمط استعماري .

ولمعرفة كيف تأسست جامعة الدول العربية ومعرفة ماهية الجامعة العربية وكيفية أداء مهامها، ومعرفة ماهية ووظيفة ودور كل جهاز في جامعة الدول العربية .

"إرتأينا تخصيص هذا الفصل لذكر ومعرفة كيف نشأت (جامعة الدول العربية)، وماهي الظروف الإستثنائية التي ساعدت في نشأتها وتأسيسها وتنظيم سيرها، وماهي المبادئ والأهداف التي سعت جامعة الدول العربية الى تحقيقها .

المبحث الأول: تأسيس ونشأة جامعة الدول العربية

لقد كان للمشاعر العربية التي خلفتها وحدة الدين واللغة كل الفضل في الصحوه العربية حيث أن ما خلفه الإستعمار من تقسيمات واهية لأرجاء الوطن العربي حيث ألفت أنصار الشعب العربي إلى هدف واحد سعياً وراء تحقيق الوحدة من خلال تنظيم يجمع شمل الدول العربية .

تلك كانت البداية للسعي والتفكير في إنشاء تنظيم عربي قومي يربط بين أبناء الشعب العربي برباط وحدة الدين واللغة والرغبة في تحرير الوطن العربي من المحيط إلى الخليج .

وهكذا بدأت الحركة العربية مستتلة بالقومية وهادفة إلى الوحدة العربية الشاملة وتحرير فلسطين من الصهيونية المحتلة، فتوقفت الوحدة العربية في المؤتمر العربي العام الذي عقد بالإسكندرية، والذي ساهمت فيه سبع دول عربية .

وعلى الرغم من الشعور العربي الخارق بضرورة الوحدة العربية إلا ان المؤتمر إنتهى إلى إعداد بروتوكول الإسكندرية وأعدت لجنة لتحضير ميثاق الجامعة العربية، على مدى الأسس التي تضمنها "بروتوكول الإسكندرية"، وكان ذلك تمهيدا لميلاد جامعة الدول العربية .

المطلب الأول: نشأة جامعة الدول العربية

تأسست جامعة الدول العربية في 22-03-1945، وقد شاركت في ذلك ستة دول : وهي العراق، السعودية، سوريا، مصر، لبنان، شرق الأردن، وكان الهدف من إقامتها تسهيل مصالح الدول العربية بصفة عامة وقت إنشائها وكانت ليبيا أول دولة عربية تنظم إلى جامعة الدول العربية الأخرى .

واكب تأسيس جامعة الدول العربية العديد من الأحداث التي أثرت بنشأتها أو بالأحرى في بلورت ملامحها، وأهدافها . (1)

وذلك من خلال العديد من المتغيرات العربية والدولية والتي أردنا التعرف عليها من خلال الفروع التالية :

¹ - سهيل حسن الفتلاوي: جامعة الدول العربية في مواجهة تحديات العولمة، ط1، دار الجاهد للنشر والتوزيع، 2011، ص، 45.

الفرع الأول : المتغيرات العربية

لقد شهد الوطن العربي مع نهاية القرن الثامن عشر أوائل القرن التاسع عشر نشوء إدراك لأكثر الظواهر التي يعيشها، ألا وهذا الإحساس بوجود خصائص محددة تميز الشعب العربي الذي يعيش ضمن إطار الدولة العثمانية .

وخاصة التمييز المثنى اللغوي، وظهرت دعوات تقودها الحكام والنخب المنتظمة تؤدي بالحكم الذاتي والاستقلال الدول العثمانية .

ولقد شهدت هذه الحقبة استخدام مصطلح القومية العربية في المشرق العربي لمواجهة الاستعمار وبقاياه، بقوة حينما أكد على أنه ينبغي إحياء القومية .

وأن يجعل من العرب شعب له كيانه الخاص، أما في بلدان المغرب العربي فقد استخدمه "حمدان خوجة"، في أوائل الإحتلال الفرنسي للجزائر عندما أكد على أهمية الإعتراف بالقومية العربية في الجزائر .

ويمكن القول أن أخطر هذه الظواهر السياسية التي طرأت على الفكر القومي عند العرب في أواخر القرن التاسع عشر .

وهذا راجع للتأكيد المتعاضم على دور النخبة المثقفة التي أسهمت في تأسيس العديد من الجمعيات أمثال جمعية بيروت، جمعية أحرار حمص والجمعية العلمية السورية، التي تهدف الى دعوة العرب لليقظة والانتماء لما يحيط بهم من أخضار وتدعوهم الى الاتحاد والمطالبة بالحقوق القومية .

ومن خلال أهداف هذه الجمعيات يمكن ملاحظة أن دور النخبة في تطور لتجاوز الحاضر المحلي بهدف التوصل الى صيغة التنظيم القومي الواحد الذي يتجاوز إطار الجمعيات المحلية، من أجل تطوير الحركة القومية من مرحلة الوعي إلى بدايات مرحلة التنظيم لتحديد مفاهيم الأمة العربية والقومية العربية والوطن العربي .

(1)

¹ - سهيل حسن الفتلاوي: جامعة الدول العربية في مواجهة تحديات العولمة، مرجع سابق، ص، 46 .

وفي العقد الأول من القرن العشرين تدافعت الأحداث السياسية في أوروبا والدولة العثمانية، ووضعت الأطماع والتآمر الإستعماري على أرض الوطن العربي في شبه الجزيرة العربية .

وجعل هذه القوى مركز الثقل في أي شعب نحو إستقلال عربي، وإن كان هذا الإتجاه يشك بمدى فاعليته النخبة الثقافية أو النخبة العسكرية في إعادة بناء الأمة العربية والحيلولة دون وقوعها تحت طائلة الدول الإستعمارية .

إلا أنه يدعو إلى فكرة التحالف والأمر الجديد في هذا الشأن هو التأكد من استحالة دوام التعايش السلمي بين الأمتين العربية والتركية، وخاصة بعد الإنقلاب الدستوري في تركيا عام 1908، وظهور النزعة الطورانية وسياسة التشريك لكل شيء.

هذا المناخ هو الذي هياً الظروف لظهور الثورة العربية الكبرى بقيادة الشريف "حسن بن علي"، إلا أن عدم إختيار الوسائل السلمية أدى إلى إحتلال مباشر للوطن العربي قبل الدول الأوربية وتقسيمه إلى مناطق ونفوذ .

وظهور العديد من الإتفاقيات التي تسير ذلك مثل "إتفاقية سابكي بيكو" 1916. "وعد بلفور" 1917. مؤتمر باريس عامي 1919.1920، ومؤتمر "سان ريمو" عام 1920، وبعد إنكشاف حقيقة هذه المؤتمرات للعرب وتبدد أحلامهم حيث خالف الحلفاء بوعودهم وساد منطلق القوة وفرض الإحتلال والإنتداب، وتكريس التجزئة اندلعت في الوطن العربي العديد من الثورات المضادة لسياسات هذه المؤتمرات ونتائجها وعمليات التقسيم والتسوية فاندلعت ثورة عام 1919 في مصر وفي سوريا عامي 1919،1920، مطالبة بالإستقلال إلا أن شهدت الدول الإستعمارية خدمتها جميعا . (1)

¹ - محمد عمارة: الأمة العربية وقضية الوحدة، دط، دار الوحدة، بيروت، 1981، ص، 17 .

وسرعان ما انفجرت في عقد الثلاثينيات من القرن العشرين الإتجاهات الوجودية لتأخذ مكانها في الحركة السياسية العربية على انهياره فعل ضد الاتجاهات القطرية الضيقة .

وتعبير عن تطلعات الجماهير العربية نحو الوحدة، فصاغ بعض القوميين ميثاقا عربيا أكد على وحدة الوطن العربي، وقد صيغ هذا الميثاق في المؤتمر الذي عقده هؤلاء القوميين العرب في اسيا على هامش المؤتمر الاسلامي في مدينة القدس عام 1931.

وجاء مع هذه المقاومة قضية الدول الدعوة للوحدة العربية، وكانت هذه الدعوة ترمي إلى توحيد الدول العربية بهدف التخلص النهائي من السيطرة والتبعية الاستعمارية كذلك عملت المقاومة على تقديم المساعدة للدول العربية للتخلص من الاستعمار والحصول على الإستقلال . (1)

وفي هذا المناخ ظهرت الدعوة الى اقامة سياق وحدوي يجمع شمل حكومات البلاد العربية داخلة، ولم تتضح معالمها إلا خلال الحرب العالمية الثانية، حيث كانت هذه الحرب مناسبة مهمة دعت فيها حركة الوحدة العربية، وتأكدت فيها الحاجة أكثر الى مزيد من التعاون والتنسيق سياسيا واقتصاديا بين البلاد العربية.

ونتيجة لاندلاع الحرب العالمية الثانية وما فرضته من ضغوط على السياسة البريطانية ومع إرتفاع درجة الوعي القومي والدعوة الى تحقيق الوحدة الغربية.

كان من المناسب لبريطانيا أن تعلن دعمها للمشروع العربي، المتمثل في الوحدة لكسب تأييد العرب ولكي يقفوا الى جانبها في الحرب .

¹ - ابراهيم سعد الدين: اتجاهات الراي العام نحو مسألة الوحدة، ط3، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت-لبنان، 1980، ص، 152 .

وهو ما أدى بالغرب الى الدخول في مشاورات مختلفة لتحقيق شكل من أشكال الإتحاد العربي، ونتيجة لهذه المشاورات المختلفة تشكلت "جامعة الدول العربية" في عام 1945، والتي تعتبر من أهم التحولات السياسية التي شهدتها الساحة العربية .

الفرع الثاني : المتغيرات الدولية

بعد إنتهاء الحرب العالمية الثانية، ونتيجة إنحياز العرب الى جانب الحلفاء ضد دول المحور، أعلنت بريطانيا نيتها تعاطف مع طموحات العرب في التوحد

ولكنها تعطي الموضوع العناية اللازمة من التحليل والدراسة، عن طريق وزارة الخارجية والمتغيرات، وبعد دراسة دقيقة رأت أنها يجب أن تشجع أي عمل إتحادي يضمن زيادة نفوذها وتعميقه في الوطن العربي ويسمح بحل المشكلة الفلسطينية . وفي هذا السياق جاء تصريح وزير الخارجية البريطاني آنذاك في 29-5-1941- أمام مجلس العموم البريطاني .

" لقد خطا العالم العربي خطوات واسعة في طريق الرقي، وهو يطمح الى تحقيق نوع من الوحدة يجعل منه عالما متماسكا ويرجو أن تساعد بريطانيا العظمى في بلوغ هذا الهدف .

ويسرني أن أعلن بإسم حكومة صاحبة الجلالة عن بريطانيا بهذه الخطوة، وفي استعدادها لمساعدة القائمين بها طالما تتوفر لديها الأدلة على تأييد الرأي العام العربي لها.

وبعد التصريح الذي اقترحه "نوري سعيد"، رئيس الوزراء العراقي آنذاك، عقد مؤتمر عربي لبحث موضوع الوحدة تعتبر أن وزارة الخارجية البريطانية رفضت هذا الإقتراح خيفة منها أن يستغل الداعية ضد الصهيونية وإثارة الجماهير العربية ضد بريطانيا .

وبناء على ذلك لجأ نوري سعيد الى طريق المباحثات الثنائية، وبعثت برسالة إلى مصطفى النحاس رئيس الوزراء المصري في ذلك الوقت يعرض عليه فكرة

عرض المؤتمر، وبعث برسالة مسائلة الى الملك عبد العزيز بن سعود وأرسل وفدا رسميا الى كل من سوريا والأردن للتشاور حول عقد مؤتمر عربي.⁽¹⁾ ومن جهة أخرى قادة مصر سلسلة من المشاورات الثنائية والجماعية وقد إستغرقت هذه المشاورات في وجود اتجاهين مختلفين حول شكل الوحدة العربية المطلوب تحقيقها .

حيث يدعو الإتجاه الأول: إلى الوحدة الفيدرالية أو الكونفيدرالية بين الأنصار العربية، وهو الإتجاه الذي تبنته أساسا الحكومة السورية .

أما الاتجاه الثاني: فقد اكتشف بالدعوة الى شكل يسمح بالتعاون وثيق بين الاقطار العربية ويحافظ على سيادتها واستقلالها، وهذا ما فضلته بقية الدول العربية عدا مصر، التي ضلت بعيدة عن تأسيس اي من الاتجاهين رسميا باعتبار أنها الطرق الذي اشترك في ظل اللقاءات الثنائية .⁽²⁾

وفي هذا المناخ العربي وجه رئيس الوزراء المصري انذاك مصطفى النحاس في 18-7-1944- الدعوة لسير الحكومات العربية

التي شاركت في المشاورات التمهيدية في تلك الفترة، مصر، العراق، سوريا، لبنان، شرق الاردن، اليمن، السعودية، لإرسال مندوبيها للاشتراك في اللجنة التحضيرية للمؤتمر العربي العام التي تتولى صياغة المشروعات المتعلقة بتحقيق الوحدة العربية .

إجتمعت اللجنة التحضيرية في الاسكندرية وبحضور مندوبين الدول المذكورة، وقد استبعد المجتمعون منذ البداية فكرة الحكومة المركزية ومشروع سورية الكبرى، وبعد نقاشات مطولة انحصر النقاش في في اقتراح "نوي سعيد"، بتكوين مجلس اتحادي له

¹ - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، ط1، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض-السعودية، 2010، ص، 20.

² - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق: ص، 20 .

سلطة تنفيذية، أو تكوين مجلس إتحادي لتنفيذ قراراته من قبل الدول التي توافق عليه أو لا تكون قراراته ملازمة لمن لا يقبل بها .

ومن خلال الافكار التي تم طرحها خرج الوفد المصري، باقتراح انشاء منظمة اقليمية تقوم على أساس الإلتزام بخط سياسي قومي عربي، وأعطى لهذه المنظمة إسم "جامعة الدول العربية"، ومثل بروتوكول الاسكندرية الوثيقة الرسمية التي وضع على اساسها متين لهذه الجامعة . (1)

وهكذا يتضح أن نشأة جامعة الدول العربية كانت تعبيراً عن الحقيقة القومية والسياسات القطرية للدول العربية في ان واحد .

فالدول كانت الدافع لايجاد اطار تنظيمي يعبر عنه ويفترض فيه أن يفضي الى تكثيف التفاعلات التعاونية بين وحدات النظام والثنائية فرضت قيود على الاطار التنظيمي كي لا يتجاوزها .

الفرع الثالث : ميثاق جامعة الدول العربية

في 22-03-1945- بمدينة القاهرة وقع ممثلي الدول العربية السبع، وهي سوريا، لبنان، الاردن، العراق، السعودية، مصر، واليمن، على ميثاق الجامعة واصبح ساري المفعول اعتباراً من 11-05-1945 .

ويتالف هذا الميثاق من ديباجة وعشرين مادة تتضمن اهداف المادة ومبادئها والهيكل التنظيمي لها وشرط العضوية واجراءاتها . (2)

وكيفية اتخاذ القرارات والعلاقات فيما يبين الدول الاعضاء لقد عكس ميثاق جامعة الدول العربية صورة النظام الاقليمي العربي وطبيعة العلاقات بين الدول

¹ - عبد القادر رزيق المخادمي في القارة الافريقية انكسار دائم ام انحسار مؤقت، ط1، الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006، ص، 123.

² - المادة (5) - (6) - (7) : من ميثاق جامعة الدول العربية، في الملحق رقم (1).

العربية في ذلك الوقت والتمسكة بسيادتها القطرية الى جانب اصرارها على العمل العربي المشترك.

فقد حرص المؤسسون لجامعة الدول العربية على تأكيد مفهوم "السيادة القطرية"، وأدمجوا هذا المفهوم صراحة وضمنيا في ميثاق جامعة الدول العربية.

ووضعوا كل الضمانات الممكنة التي تكفل عدم طغيان الأمة أو القومية على الدول القطرية فأعدوا مفهوم الوحدة .

وأكدوا على مبدأ التنسيق بين الوحدات المتعلقة ورفضوا أي إشارة أو احتمال لتدخل الجامعة في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء .

إن تلك المفاهيم تترجمها مبادئ الميثاق التي اشارت صراحة بأن دعم الروابط بين الدول العربية .

وتوطيدها بينهم على اساس احترام استقلال تلك الدول سيديتها ونصت المادة الثانية من الميثاق على أن الغرض من انشاء جامعة الدول العربية هو: " توثيق الصلات بين الدول المشتركة فيها .

وتنسيق خططها السياسية وتحقيق التعاون بينهما، وصيانة استقلالها وسيديتها ونظر بصفة عامة في الشؤون البلاد العربية ومصالحها، كذلك من أغراضها تعاون الدول المشتركة فيها تعاوننا وثيقا بحسب نظام واحوال كل دولة منها " (1)

ووفقا للميثاق فإن الجامعة هي منظمة تقوم على التعاون الإقتصادي أو الطوعي بين الدول العربية الأعضاء فيها .(2)

على أساس المساوات واحترام استقلالها وسيادتها وهي في فنية منشأتها ليست أكثر من مجرد تنظيم اقليمي .

1 - المادة (2): من ميثاق جامعة الدول العربية، في الملحق رقم (1).

2 - المادة (3): من ميثاق جامعة الدول العربية، في الملحق رقم (1) .

يستهدف التنسيق والتعاون دولاً تملك سلطة الزامية بل هي اداة تنمية ورابطة اختيارية لتحقيق التعاون وجمع الشمل، وهي منظمة بين الحكومات وليست سلطة عليا.

ومن خلال الميثاق لا يوجد ما يشير الى وجود الأمة العربية الواحدة كحقيقة سياسية، ولم يجعل الوحدة هدفا من أهداف الجامعة، أو من أهداف الأمة .
وأيضاً لم يتطرق الميثاق ولو بكلمة واحدة الى المواطن العربي مثل ما جاء في ميثاق الأمم المتحدة والذي أكد على الحقوق الأساسية وكرامة الفرد واحترام الانسانية .

وينبني الميثاق على مبدئي السيادة المطلقة والاستقلال المطلق للدول فتحوّلت الجامعة الى مجرد نادي سياسي تجتمع فيه الدول العربية الأعضاء للحوار والمناقشة وإصدار القرارات التي لا تلتزم إلا من يقبل بها .

أما فيما يتعلق بعملية صنع القرار فان واضعي الميثاق قد تركوا هذه العملية من دون ضوابط أو أليات يمكن اتباعها في صنع القرار وأكدوا على ان قادة الاجماع هي أساس التصويت .

والذي يعطي للدولة حق الفيتو في رفض القرار بل حتى القرارات التي تصدر بالاجتماع يرجع الأمر في تنفيذها الى الدول ذاتها وفقاً لنظمها التشريعية والدستورية .

أي ما نريد قوله هنا أن ميثاق جامعة الدول العربية يعد عنصراً هاماً فيها لكونه يلخص كل التجارب السابقة له، خاصة بعد إنعقاد بروتوكول الإسكندرية .
وما نريد الإشارة اليه هنا أن ميثاق جامعة الدول العربية لم يخرج عن المبادئ التي يتضمنها بروتوكول الإسكندرية .

بالإضافة الى ذلك هذا الميثاق جاء نتيجة الاقتراحات والملاحظات التي قدمها أعضاء الوفود العربية المشتركة في الاجتماعات التحضيرية سواء اجتماعات اللجنة الفرعية السياسية أو اللجنة التحضيرية العامة .

ويتألف الميثاق من:

عشرين مادة وثلاثة ملاحق خاصة .

الملحق الأول: خاص بفلسطين

الملحق الثاني: خاص بالتعاون مع البلاد العربية غير مشتركة في مجلس الجامعة

الملحق الثالث : فهو خاص بتعيين أول أمين عام للجامعة وهو عبد الرحمان عزام

الوزير الأول المفوض بوزارة الخارجية المصرية لمدة سنتين .

التعليقات التي ظهرت بشأن الميثاق:

البعض رأى أن الميثاق هو عبارة عن إقرار للتجزئة الراهنة في العالم العربي وتأكيد

النزاعات الشخصية في الفئات الحاكمة

وهو يبرهن على وجود نقص في وضوح الفكرة العربية وتمكنها من نفوس الرجال

الرسميين وإزاحتهم عن الوحدة العربية .

أهداف الميثاق:

لقد كان الميثاق يهدف الى تحقيق هدفين رئيسيين وهما:

إرضاء طموح الجماهير العربية وتطلعاتهم الى الوحدة العربية. (1)

إرضاء بريطانيا التي رأت في قيام الوحدة العربية هدف أسمى في خدمة مصالحها

وتمثلت أهدافها في:

1* خدمة أهدافها وضمان مصالحها في المنظمة العربية والتصدي للنفوذ

الأمريكي والروسي والفرنسي في المنظمة .

2* التنصل من القضية الفلسطينية وتحميل الدول العربية مسؤولية تبني حل للقضية

وتوريثها فيها . (2)

3* تجنب قيام ثورات شعبية في المنطقة تهدد مصالحها .

¹ - عبد الحميد دغبار: تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، ط2، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص، 200.

² - المادة (3) : الفقرة (3) من الميثاق في الملحق رقم (1) .

4* أن تكون الجامعة بالصورة التي ظهرت فيها أداة لإحباط أي عمل عربي غير موجه يخدم المصالح العربية من ناحية ويهدد المصالح البريطانية من ناحية أخرى. (1)

كما أن ميثاق الجامعة العربية تضمن في حفظ الأمن وتسوية النزاعات بين الدول العربية ثلاثة أحكام رئيسية من ضمن موادها وهي:

- 1 - التزام عام على الدول الأعضاء بعدم اللجوء الى القوة لفض المنازعات .
- 2 - التحكيم الإختياري لمجلس الجامعة لفض الخلافات بين الدولتين أو أكثر من دول الجامعة، بشرط ألا يكون الخلاف متعلقا باستقلال الدولة أو سيادتها أو سلامة أراضيها .
- 3 - وساطة مجلس الجامعة في الخلاف الذي يخشى منه وقوع حرب بين دولة من دول الجامعة العربية، وبين أي دولة أخرى من دول الجامعة أو غيرها لتوفيق بينها . (2)

المطلب الثاني: أهداف ومبادئ جامعة الدول العربية

الفرع الأول : أهداف جامعة الدول العربية

جاءت أهداف الجامعة متضمنة توثيق الصلة بين الدول الأعضاء وتنسيق خططها و تحقيق التعاون بينها

وصياغة لإستقلالها وسيادتها، والنظر بصفة عامة في شؤون الدول العربية ومصالحها، ويعتبر الدفاع عن مصالح الدول العربية الأعضاء في الجامعة وتلك التي لم تتل استقلالها في ذلك الوقت على حد سواء الهدف الأساسي من بين مختلف أهدافها ان لم يكن الهدف الرئيسي والذي تتفرع عنه بقية الأهداف الأخرى .
يشير الميثاق في مقدمته بوضوح الى أهداف الجامعة والتي تتمثل في:

¹ - عبد الحميد دغبار: تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، مرجع سابق، 200.

² - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، ص، 24 .

أولاً: توثيق الصلة بين الدول العربية في المسائل السياسية واقتصادية والاجتماعية والثقافية:

فالغرض من الجامعة هو توثيق الصلة بين الدول الأعضاء فيها وتنسيق خططها السياسية وتحقيق التعاون بينهما وصيانة إستقلالها وسيادتها والنظر بصفة عامة في شؤون البلاد العربية و مصالحها .

ثانياً: حل النزاعات بالطرق الودية

لايجوز الإلتجاء الى القوة لفض النزاعات بين الدولتين أو أكثر من دول الجامعة فإذا نشأ بينهما خلاف لا يتعلق بإستقلال الدولة أو سيادتها أو سلامة أرضيها ولجأ المتنازعون إلى المجلس لفض هذا الخلاف كان قراره عندئذ نافذا وملزماً . (1)

ثالثاً: الإلتزام بالتعاون مع الهيئات الدولية

لقد نصت المادة الثالثة من الميثاق على أن من مهام الجامعة تقرير وسائل التعاون مع الهيئات الدولية التي قد تنشأ في المستقبل لكفالة الأمن والسلم ولتنظيم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية (2) .

إذا كان الهدف الاساسي الذي انشأت من اجله جامعة الدول العربية ويتمثل عموماً في الدفاع عن مصالح الدول العربية والعالم العربي بصفة عامة فإنها تبقى مع ذلك:

لا تمثل الا تلك الاهداف التي حصل بشأنها اتفاق او اجماع بين الدول المؤسسة للجامعة .

ومع ذلك يمكن تحديدها من خلال البروتوكول والميثاق على شكل النحو التالي:

* السعي نحو تحقيق مزيد من الوحدة بين الدول الأعضاء .

* صيانة إستقلال الدول الأعضاء

* المحافظة على السلام والأمن العرب

ويندرج تحت هذا الهدف العديد من النقاط أهمها: (1)

1 - المادة (3) : الفقرة (3) من الميثاق في الملحق رقم (1) .

2 - عبد الحميد دغبار: تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، مرجع سابق، ص، 282.

أ - الإمتناع عن إستعمال القوة لفض المنازعات التي تقوم بين الدول الأعضاء
 ب- اختصاص مجلس الجامعة بالتدخل في كل خلاف يخشى منه وقوع حرب
 بين الدولة من دول الجامعة .

* تحقيق التعاون العربي اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا .

اي ان تهدف جامعة الدول العربية تهدف الى توثيق الصلات وتمتين الروابط فيما
 بين الدول العربية على أساس استقلال هذه الدول وسيادتها .

الفرع الثاني : مبادئ جامعة الدول العربية

لاشك أن الفارق الأساسي بين الأهداف والمبادئ يبدو واضحا عند تفحصهما،
 حيث أن الأهداف تمثل الغاية التي يجب على المنظمة تحقيقها والسعي إليها
 أما المبادئ فتشكل ما يجب على المنظمة "جامعة الدول العربية" مراعاته من
 أجل تحقيق هذه الغاية
 إذ أن الهدف يمثل الغاية النهائية التي تعمل المنظمة على تحقيقه، ولكن يختلف
 الوضع بالنسبة لمبدأ حيث أنه يمثل توجيهات أو تعليمات يجب احترامها ومراعاتها
 عند تحقيق هذه الغاية .
 إذ أن المبادئ بمثابة قواعد السلوك يجب مراعاته بهدف توفير الارضية المناسبة
 للوصول الى الاهداف المنشودة
 وتأسست جامعة الدول العربية على العديد من المبادئ التي تمثل الجوهر الاساس
 الذي يقوم عليه عمل المنظمة، ويمكن التعرف على هذه المبادئ من واقع الميثاق
 الارقام (3-4-5-8-11-15) .

¹ - عبد الحميد دغبار: تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، مرجع سابق، ص، 290.

أولاً : مبدأ الالتزام بمبادئ الأمم المتحدة

لم يذكر هذا المبدأ صراحة في ميثاق جامعة الدول العربية، حيث أعلن قيام جامعة الدول العربية قبل انشاء الامم المتحدة .

ولذلك كان من البديهي ان يكتفي ميثاق المنظمة العربية بتوجيه عام، حث فيه الدول الأعضاء على التعاون مع اي هيئات دولية تقام مستقبلا .

وتسعى لحفظ الأمن والسلم الدوليين خاصة ان مشاورات انشاء الأمم المتحدة كانت دائرة اثناء قيام الجامعة العربية وجاء هذا التوجيه في المادة الثالثة .

التي تنص على تقرير وسائل التعاون مع الهيئات الدولية التي قد تنشأ في المستقبل لكفالة الأمن والسلام ولتنظيم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية .

وبعد خمس سنوات من اعلان قيام جامعة الدول العربية لم يتم تدارك هذا النقص في ميثاقها بخصوص مبدأ الالتزام بمبادئ الامم المتحدة بالإشارة اليه في نصوص معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي التي وقعتها الدول العربية الاعضاء بالجامعة في عام 1950 . (1)

ويتزايد وضوح معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي في اعلان التزام الدول العربية او دول الجامعة الموقعة على هذه المعاهدة بمبادئ الامم المتحدة وذلك كما جاء في المادة الحادية عشر من انه:

" ليس في أحكام هذه المعاهدة ما يمس أو يقصد به أن يمس بأية حال من الاحوال الحقوق والالتزامات المترتبة او التي قد تترتب للدول الأطراف فيها بمقتضى ميثاق هيئة الأمم المتحدة أو المسؤوليات التي يضطلع بها مجلس الأمن في المحافظة على السلام والأمن الدولي . (2)

كما اهتمت الجامعة العربية بالاحتفاظ بتمثيل دائم لها لدى الأمم المتحدة وامتد هذا الاهتمام ايضا ليشمل المشاورات والمعلومات والوثائق والتمثيل ووسائل الاتصال

1 - انظر المواد (25)، (54) من ميثاق منظمة الأمم المتحدة .

2 - المادة (53) الفقرة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة .

ولذلك قامت الجامعة بإنشاء مكتب اتصال برئاسة الأمين المساعد للجامعة للشؤون السياسية، وعضوية سائر مديري الإدارات التي تتكون منها الأمانة العامة للجامعة، وهدف هذا المكتب هو تنظيم الاتصال بين المنظمة الدولية والجامعة العربية والإشراف عليه . (1)

اما بالنسبة للمادة 19 نصت على أن يكون أحد أغراض تعديل ميثاق الجامعة هو: " تنظيم صلات الجامعة بالهيئات الدولية التي تنشأ في المستقبل لكفالة الأمن والسلام " .

كما تدعم أيضا هذا التوجه من خلال نشاط الجامعة وممارستها لاختصاصاتها ومن خلال تطور علاقاتها بمنظمة الأمم المتحدة ومستندة في كل هذا على ما يبدو الى المادتين السابقتين من ميثاقه (المادة 3- والمادة 4) . (2)

ومن ثم فمبادئها هذه تجعل منها منظمة دولية اقليمية تعمل داخل الاطار المحدد في مبادئ الأمم المتحدة، بل توجد مبادئ يقرها القانون والعرف الدولي ولم ترد في الميثاق الأممي، وحواسها ميثاق الجامعة، ولو كان ذلك بشكل ضمني، كما هو الحال بالنسبة لمبدأ المساواة القانونية بين الأعضاء .

ثانيا: مبدأ المساواة القانونية بين الدول الأعضاء

يعد هذا المبدأ ذو أهمية كبرى في تكوين المنظمات الدولية الإقليمية، ولذلك نجد كل الموثيق المنشئة لها

تنص صراحة على التزام الأعضاء فيها بهذا المبدأ وميثاق جامعة الدول العربية لم يخرج عن هذه القواعد .

بالإضافة لما جاء في "بروتوكول الإسكندرية"، تفيد جميعها أن مبدأ المساواة القانونية بين الأعضاء يعد من أهم المبادئ التي قامت عليها الجامعة ونصت

¹ - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، ص، 32 .

² - المادة (3) - (4) - (15) - من ميثاق جامعة الدول العربية .

الفقرة الأولى من "بروتوكول الاسكندرية" على ان " يكون لهذه الجامعة مجلس يسمى مجلس جامعة الدول العربية تمثل فيه الدول المشتركة في الجامعة على قدم المساواة ". (1)

كما نجد في "المادة 3" نصا صريحا يخص مسألة المساواة بين الأعضاء في المجلس، ومسألة المساواة في التصويت، اذ لكل عضو صوت واحد لا أكثر مهما كان عدد ممثليه وذلك بقولها: " يكون للجامعة مجلس يتألف من الدول المشتركة في الجامعة ويكون لكل منها صوت واحد "

ولم يقتصر الميثاق مبدأ المساواة بين الأعضاء على مجلس الجامعة فحسب بل تعداه الى اللجان والوكالات المتخصصة، إذ وفقا للمادة الرابعة تؤلف لكل من الشؤون المبنية في "المادة 2" لجنة خاصة تمثل فيها الدول المشتركة في الجامعة .

كما منح الميثاق للدول الأعضاء، وعلى قدم المساواة رئاسة مجلس الجامعة، وبذلك لا يمكن أن تحتكر دولة أو عدة دول رئاسة هذا المجلس لان ذلك يعد خروجاً عن مبدأ المساواة بين الأعضاء في احقية رئاسة المجلس طبقاً لما هو وارد في المادة الخامسة في فقرتها القائلة: " يتناوب ممثلو دول الجامعة رئاسة المجلس في كل دورة انعقاد عادية . (2)

ومعنى هذا أن الرئاسة بالتناوب بين الأعضاء فلا فرق بين دولة صغيرة ودولة كبيرة ودولة مؤسسة للجامعة وأخرى انضمت بعد اتمام اجراءات التأسيس وهذا ما هو مخالف لما هو وارد في ميثاق الامم المتحدة .

الذي اعطى للدول الكبرى مزايا وحقوقاً لا تتمتع بها الدول الصغرى، بغض النظر عن كونها مؤسسة أو انضمت فيما بعد ومثال ذلك حق الفيتو في مجلس الامن الممنوح للدول الخمسة الكبرى لا غير .

ولهذا كان مبدأ المساواة الوارد في الميثاق احد الاسس التي مكنت الجامعة من التحرك وبفاعلية

¹ - عبد الحميد دغبار: تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، مرجع سابق، ص، 253 .

² - مرجع نفسه: ص، 254 .

في مرات عديدة لإيقاف الصراعات العربية ومنها بالطبع نزاعات الحدود ولعل خير مثال في هذا المجال هو ذلك التدخل الناجح والفعال للجامعة في النزاع العراقي الكويتي عام 1961.

عن طريق ما يسمى بقوات الطوارئ الدولية العربية، والتي تكونت اساسا من قوات سعودية، ومصرية، وسودانية، وأردنية، وتونسية .

وهذا المبدأ يتمثل في عدة أمور وهي :

1 - ان جميع الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، هم أعضاء في هيئاتها العاملة، سواء كان مجلس الجامعة أو لجانها المتخصصة .

2- أن لكل دولة عضو في الجامعة صوتا واحدا مهما كبر شأنها أو كثر عدد ممثليها، سواء كان ذلك بالنسبة الى مجلس الجامعة العربية او اللجان الفنية المتخصصة كما نص النظام الداخلي لها في مادته السادسة على ان لكل دولة عضو في الجامعة، أن تمثل بمندوب واحد أو أكثر في كل لجنة ويكون لها صوت واحد . (1)

3- ان جميع اصوات الأعضاء في الجامعة العربية متساوية، فهذه الأصوات لها نفس الأهمية، ولا تعلق أهمية صوت احدى او بعض الدول الأعضاء على بقية الدول الأخرى الاعضاء في الجامعة . (2)

ثالثا: مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء

تنص المادة الثامنة من الميثاق على أن :

" تحترم كل دولة من الدول المشتركة في الجامعة نظام الحكم القائم في دول الجامعة الأخرى، وتعدده حقا من حقوق هذه الدول، وتتعهد بألا تقوم بعمل يرمي الى تغيير ذلك النظام " . (3)

¹ - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، ص، 33.

² - المادة (2) من ميثاق جامعة الدول العربية الملحق رقم 01 .

³ - المادة (8) ميثاق جامعة الدول العربية الملحق رقم 01 .

ويشير هذا المبدأ الى عنصرين أساسيين ينبغي أن تلتزم بهما الدول الأعضاء جميعاً وهما:

وجوب احترام كل دولة عضو في الجامعة نظم الحكم القائمة في بقية الدول الأعضاء بالجامعة باعتبار أن نظم الحكم حق من حقوق هذه الدول وهذا الاحترام يعني ان تمتع كل دولة عن الازدراء بنظم الحكم في بقية الدول الاعضاء، وعن التهجم على هذه النظم .

التعهد بعدم القيام بأي عمل يستهدف الإطاحة بهذه النظم أو محاولة تغييرها، والميثاق لم يحرم العمل العسكري وحده الذي يأخذ شكل الإعتداء ولكنه حرم اي عمل يهدف الى الإحاطة بهذه النظم أو بأي منها، سواء كان هذا العمل عدوانا عسكريا أو تدبيراً لانقلابات عسكرية أو اقتصر العمل على مجرد التحريض السياسي والإعلامي، فكل هذه الأعمال حظرت المادة الثامنة من الميثاق القيام بها.

وهذا المبدأ الذي تقوم عليه جامعة الدول العربية يرجع الى طبيعة الجامعة نفسها باعتبارها منظمة للتعاون الاختياري بين الدول العربية المنظمة لها وليست سلطة سيادية فوق هذه الدول تستطيع أن تفرض نظاماً معيناً على البلاد العربية الأعضاء بها، او على الأقل لها من الصلاحيات ما يمكنها من القيام بإجراءات تعديل لهذه النظم السياسية والإقتصادية أو الاجتماعية المعمول بها في هذه البلاد . (1)

رابعاً: مبدأ فض المنازعات بين الدول العربية بالطرق السلمية

لما كان احد أطراف الجامعة العربية المحافظة على الامن والسلام في المنطقة العربية، كان من الطبيعي أن يكون أحد المبادئ التي تقوم عليها هذه الجامعة وتلتزم بها، مبدأ فض المنازعات بين البلاد العربية الاعضاء بها بالطرق السلمية، خاصة أن تنمية التعاون بين هذه البلاد وهو أحد أهداف الجامعة أيضاً لا يستقيم

¹ - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، ص، 36 .

تحقيقه مع استعمال القوة في فض النزاعات التي تنشأ بينها، بل يعرقل مثل هذا التعاون المنشود .⁽¹⁾

وهذا المبدأ الذي أخذت به الجامعة ورد في أكثر من وثيقة من وثائقها، فالوثيقة الأولى للجامعة وهي بروتوكول الاسكندرية، تحذر بوضوح من استعمال القوة في فض المنازعات بين الدول الأعضاء، وتذكر في القسم الأول منها :

" لا يجوز في أي حال الإلتجاء الى القوة لفض المنازعات بين دولتين من دول الجامعة، ولكل دولة أن تعقد مع دولة اخرى من دول الجامعة أو غيرها اتفاقات خاصة لا تتعارض مع نصوص هذه الاحكام أو روحها " .⁽²⁾

المبحث الثاني : تنظيم جامعة الدول العربية

تطرقنا في السابق الى عرض ميثاق جامعة الدول العربية وخصصنا الذكر

على أن "المادة 19 من ميثاق جامعة الدول العربية

على أنه يجوز بموافقة ثلثي دول الجامعة تعديل الميثاق لإنشاء محكمة عربية ورغم أن المحكمة كانت موضوع مناقشات طويلة إلا أنها لم تنشأ حتى الآن والثابت أن هيئات الجامعة العربية التي أقرها الميثاق تتمثل في مجلس الجامعة، والأمانة العامة واللجان الفنية

بالإضافة الى أجهزة قرتها معاهدة 1950، وهي مجلس الدفاع المشترك، واللجنة العسكرية الدائمة والمجلس الإقتصادي

لذلك سأعرض في هذا المبحث الأجهزة والهيكل المنصوص عليها في ميثاق الجامعة، ثم بعد ذلك نتطرق على عرض الأجهزة التي أضافتها معاهدة الدفاع المشترك .

¹ - عبد الفتاح عودة: جامعة الدول العربية، ط1، دراسات مغربية، الدار البيضاء، 1988، ص، 82 .

² - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، ص، 37.

المطلب الأول: هيكل جامعة الدول العربية

من البديهي أن يكون لكل منظمة دولية مجموعة من الأجهزة التي يتناقش من خلالها الإختصاصات والسلطات المحددة في ميثاق المنظمة .
وهذه الأجهزة قد تكون رئيسية وهي الأجهزة المنصوص عليها في الميثاق المنشأ للمنظمة بمواد تحدها وتحدد إختصاصها ومن ثم لا يجوز تعديلها بالإضافة أو الحذف إلا بالطريقة المنصوص عليها لتعديل الميثاق .

الفرع الأول : مجلس الجامعة

لكل منظمة أجهزة أصلية وأجهزة فرعية، وتعتبر الجامعة العربية كباقي المنظمات الأخرى، لها أجهزة أصلية أو هياكل أساسية تقوم عليها، وهنا سوف نتطرق لعرض الأجهزة الأصلية التي نص عليها الميثاق .

هناك جهازان أساسيان تتكون منهما جامعة الدول العربية هما :

مجلس الجامعة - الأمانة العامة - فضلا عن مجموعة من اللجان المتخصصة

أولا : مجلس الأمانة

يعتبر مجلس الجامعة أعلى لجان فيها، وهو يتألف وفقا لما قرره المادة (3)، من الميثاق من ممثل الدول الأعضاء ويكون لكل دولة صوت واحد أي كان عدد ممثليها في المجلس حيث إن النظام الداخلي للمجلس لم يحدد عدد ممثليها في المجلس حيث ان النظام الداخلي للمجلس لم يحدد عدد ممثلي الدولة العضو في الجامعة، وترك وتحديد هذا العدد للتقدير الخاص لكل دولة، على أن يكون لها الا صوت واحد . (1)

ويتأوب ممثلو الدول الأعضاء رئاسته في كل دورة عادية، ويكون إنعقاد المجلس صحيحا إذا حضره ممثلو أغلبية الدول الأعضاء والقاهرة هي المقر الدائم للجامعة وتكون رئاسته على أساس الترتيب الهجائي لأسماء الدول الأعضاء ويؤلف المجلس بداية كل إنعقاد عادي اللجان الآتي بيانها :

¹ - محمد شوقي عبد العال: التنظيم الإقليمي العربي لجامعة الدول العربية، ط1، جامعة القاهرة، مصر، دت، ص، 67.

لجنة الشؤون الساسية - لجنة الشؤون الإقتصادية - لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية - لجنة الشؤون الإدارية والمالية - لجنة الشؤون القانونية . (1)

يعقد مجلس الجامعة دورتين عاديتين في السنة الأولى في شهر مارس والأخرى في شهر أكتوبر .

وله أن يعقد دورة غير عادية كلما دعت الضرورة إلى ذلك بناء على طلب دولتين أو أكثر من دول الجامعة .

أو بناء على طلب الدولة المعتدي عليها أو المهددة بالاعتداء ويتولد الأمين العام تحديد موعد الإنعقاد وتوجيه الدعوة للدول الأعضاء .

تعقد مجلس الجامعة ويبدأ المجلس دورته بالموافقة على جدول الأعمال الذي يعده الأمين العام ثم يقوم بتوزيع الموضوعات المدرجة فيه على اللجان الفرعية السابقة ذكرها .

أي يعتبر مجلس الجامعة أعلى سلطة داخل الجامعة ويتألف من ممثلي الدول الأعضاء كما سبقا وقلنا أي هو أداة الجامعة الأولى وأعلى سلطة في جامعة الدول العربية . (2)

النظام المتبع في تشكيل المجلس :

يتفق نظامه مع ما هو سائر في المنظمات الدولية حيث تضم هذه الأجهزة سائر الدول الأعضاء في المنظمة كما تتمتع سائر الدول الأعضاء في الجامعة بحق التمثيل وحق التصويت

وبجانبا الأعضاء هناك تمثيل الشعب الفلسطيني في مجلس الجامعة منذ سنة 1945، سبب الظروف الخاصة بفلسطين

ولكن لا يتمتع ممثل فلسطين بحق التصويت على قرارات مجلس الجامعة بإستثناء القرارات التي تتعلق بالمشكلة الفلسطينية ويتم اختيار الممثلة بقرار من مجلس

¹ - محمد مجذوب: التنظيم الدولي النظري والمنظمات العالمية والإقليمية المتخصصة، ط8، دار المشورات الحلبي الحقوقية، بيروت- لبنان، 2006، ص، 289 .

² - حسن نافعة: التنظيم الدولي، دط، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2004، ص، 25 .

الجامعة العربية ومنذ سنة 1964 تتولى هذا التمثيل منظمة التحرير الفلسطينية التي تعتبر الجهة الرسمية الممثلة للشعب الفلسطيني حيث أنها هي التي تعين ممثليها لدى مجلس الجامعة ويعتمد المجلس أوراق تمثيلهم . (1)

وهذا يعني أن مجلس الجامعة يعتبر الجهاز الرئيسي والهيئة العليا في الجامعة اذ هو الذي يتولى وضع السياسة العامة للجامعة ويمتلك أهم اختصاصاتها خاصة سلطة إصدار القرارات وسلطة الإشراف على أعمال وقرارات الأجهزة الأخرى . (2)

وتنص المادة السابقة من الميثاق على أن ما يقرره المجلس بالإجماع يكون ملزماً لجميع الدول المشتركة في الجامعة وما يقرره المجلس بالأكثرية يكون ملزماً بمن يقبله وفي الحالتين تنفذ قرارات المجلس في كل دولة وفقاً لنظامها الأساسي

أما عن تمثيل مجلس الأعضاء يكون على المستويات التالية :

ملوك ورؤساء - وأمراء الدول العربية أو الأعضاء حكوماتهم - أو وزراء الخارجية - أو المنتدبين الدائمون . (3)

مهمة مجلس الجامعة:

تنص المادة الثالثة في فقرتها الثانية على أن مهمة مجلس الجامعة هي:

" تحقيق أغراض الجامعة العربية ومراعاة تنفيذ ما تدرسه الدول المشتركة فيها من اتفاقيات في الأمور المشار إليها في المادة السابعة " .

ويستفاد من نص المادة المذكورة أن الميثاق قد إسند اختصاصاً شاملاً لمجلس الجامعة لكي يقوم بتحقيق الأهداف التي قامت هذه الأخيرة من أجلها .

والمشار إليها في المادة الثانية من الميثاق وتتمثل هذه الأهداف فيما يلي :

* تحقيق أغراض الجامعة .

1 - عبد العزيز سرحان: المنظمات الإقليمية المتخصصة، دط، دار الفكر العربي، مصر، 1974، ص، 132 .

2 - علي يوسف شكري: المنظمات الدولية، دار الصفاء، عمان، 2013، ص، 287 .

3 - كوكب نجيب الرئيس: جامعة الدول العربية، ط1، دار النشر والتوزيع، الرياض، 2009، ص، 66.

- * مراعاة تنفيذ ما تنص عليه الدول المشتركة في الجامعة من اتفاقيات .
- * تقرير وسائل التعاون مع الهيئات الدولية التي قد تنشأ في المستقبل (أي في تاريخ لاحق لقيام العربية) .
- * كفالة الأمن والإستقرار والسلام ولتنظيم العلاقات الإقتصادية والإجتماعية .
- * القيام بمهمة المحكمة ان لجأ إليه المتنازعون لفض خلاف يتعلق بإستقلال الدولة أو سيادتها أو سلامة أراضيها .
- ولكون قراره في هذه الحالة نافذا وملزما وهنا لا يكون للدول التي وقع بينها الخلاف الاشتراك في مداوات المجلس وقراراته .
- * التوسط في الخلاف الذي يخشى منه وقوع حرب بين دولة من دول الجامعة وبين أية دولة أخرى من دول الجامعة أو غيرها للتوفيق بينها .
- * تحديد نصيب كل دولة عضو في نفاقات الجامعة . (1)
- ويختص المجلس أيضا بما يلي:
- اتخاذ التدابير اللازمة لدفع أي اعتداء يقع أو يخشى وقوعه على دولة من الدول أعضاء الجامعة العربية .
- وإذا كان الإعتداء من احدى دول الجامعة فإن رأيها لا يدخل في حساب التصويت .
- تحديد الأمور التي يجوز فيها لممثلي البلاد العربية غير المستقلة الإشتراك في اللجان الخاصة . (2)
- والقيام بتحقيق أعراض الجامعة والإشراف على تنفيذ الاتفاقيات المبرمة بين الدول الأعضاء في المجالات الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية، والقانونية، وشؤون المواصلات، ويسهر كذلك على تعيين الأمين العام للجامعة ويصدر قرار الجامعة بأكثرية ثلثي دول الجامعة .

¹ - محمد طلعت الغنيمي: الأحكام العامة في قانون الأمم، نشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، 2005، ص، 180 .

² - مرجع نفسه: ص، 70 .

بالإضافة الى ذلك يقوم بالموافقة على تعيين الأمناء المساعدين والموظفين الرئيسيين في الجامعة، المتمثل في تسيير شؤون الموظفين والأمانة العامة .

الفرع الثاني : الأمانة العامة

تعتبر الجهاز الدائم للجامعة الذي يضمن قيام وإستمرار الشخصية الدولية لها وتعتبر هي الهيئة الإدارية الدائمة تضطلع بوظيفة تصريف الأمور الإدارية للجامعة .

وهي الوسيلة التي تساعد الأمين العام في أداء واجباته وعلى الرغم من احدى سمات الامانة الاساسية هي كونها هيئة للخدمات .

وأداة تضييره بهيئات الجامعة إلا أنها ليست مثل الأمانات البرلمانية في فترات عدم انعقاد البرلمان لأنها تعتبر من الهيئة التنفيذية للجامعة العربية فهي تعتبر وسيلة من وسائل التعبير عن مواقف الحكومات العربية في المواقف (مذكرة الأمين العام عن السياسة العربية)، والأمانة العامة تعمل بإسم الجامعة وتطبيق سياستها .

تتكون الأمانة العامة من :

تتألف الأمانة العامة من الأمين العام للجامعة بدرجة سفير وأمناء مساعدين بدرجة وزراء مفوضين، ومجموعة من الموظفين والمستشارين وفقا للمادة الثانية عشر من الميثاق . (1)

وتتكون الأمانة العامة من عدة إدارات ومكاتب وأقسام متخصصة أنشئت بموجب قرار مجلس الجامعة وأهمها هي: مكتب الأمين العام - مكتب الأعضاء المساعدين وعددهم خمسة - ادارة السكرتارية ومهمتها التحضير لإنعقاد المجلس بالجامعة واللجنة الساسية وإعداد جدول الأعمال وتسجيل المحاضر الجلسات وقرارات المجلس .

الإدارة المالية والمستخدمين: وتختص بجميع الشؤون المالية والإرادية الخاصة بالجامعة وموظفيها .

¹ - محمد مجذوب: التنظيم الدولي النظري والمنظمات العالمية والاقليمية المتخصصة، مرجع سابق، ص، 369.

الإدارة السياسية: تقوم بدراسة الشؤون السياسية المتعلقة بالبلاد العربية ومتابعة الشؤون الدولية التي تهتم الجامعة
إدارة الشؤون الاقتصادية: مهمتها تهيئ وتعد الأبحاث التي يطلبها عمل المجلس الاقتصادي واللجان الاقتصادية .
أمانة الشؤون العسكرية .
الإدارة القانونية: وهي إدارة الافتاء لكل شؤون الأمانة العامة .
إدارة فلسطين: وتتعني بجميع الشؤون المتعلقة بالقضية الفلسطينية من الناحيتين السياسية والقانونية وشؤون اللاجئين .
إدارة الشؤون الثقافية - إدارة الشؤون الصحية- إدارة شؤون المراسيم- إدارة شؤون البترول والثورة المعدنية . (1)
وعلى ضوء ما سبق ذكره فإن الأمانة العامة للجامعة العربية تتكون من الأمين العام .

الأمين العام :

هو الموظف الإداري الأكبر في الجامعة وهو لا يعد ممثلاً لأية دولة عضو في الجامعة

¹ - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، ص، 75 .

ولا يتلقى تعليماته من أي منها وإنما هو ممثل الجامعة والناطق بإسمها ويعمل لحسابها كما أنه يدين بالولاء الوظيفي لها وحدها ولعل ذلك يبدو واضحا من صيغة القسم الذي يؤديه الأمين العام أمام مجلس الجامعة عنده تقليده لمنصبه حيث يقول فيه : « أقسم أن أكون مخلصا لجامعة الدول العربية وأن أؤدي أعمالي بالذمة والشرف » . (1)

الفرع الثالث: اللجان الفنية (اللجنة الفنية)

ان مجلس الجامعة باعتباره الهيئة العليا للجامعة فإنه يحتاج الى هيئات مساعدة تقوم بإعداد الدراسات الفنية المتخصصة .
فيما يحال اليها من اختصاصات وحسب المادة الأولى من النظام الداخلي للجان الفنية الدائمة .
لجامعة الدول العربية فإن هذه اللجان المنشأة استنادا لنص المادة الرابعة من ميثاق الجامعة العربية فإنها تختص بوضع القواعد الخاصة بالتعاون بين الدول العربية في شكل مشروعات .
وتعوضها على مجلس الجامعة كما تقوم بدراسة ما يحيله المجلس أو الأمانة العامة أو احدى الدول الأعضاء اليها من موضوعات تتصل بطبيعة نشاطها وتقدم توصيتها بشأنها.
وقد أجاز الميثاق بقرار من مجلس الجامعة اشتراك الدول العربية غير الأعضاء في الجامعة في عضوية هذه اللجان لإتاحة الفرصة لكل الدول العربية
كما أن الملحق الخاص بالتعاون مع الدول العربية غير المشتركة في مجلس الجامعة نص على أنه :
نظرا لأن الدول المشتركة في الجامعة ستباشر في مجلسها وفي لجانها شؤونها يعود غيرها وأثرها على العالم العربي كله .

¹ - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، ص، 75 .

أما في الدول العربية غير المشتركة في المجلس ينبغي له أن يرهاها وأن يعمل على تحقيقها فإن الدول الموقعة على ميثاق الجامعة العربية يعينها بوجه خاص أن توحى مجلس الجامعة عن النظر في اشتراك تلك البلاد في اللجان المشار إليها في الميثاق بأن ينصب في التعاون معها الى أبعد مدى وبأن يعمل بعد ذلك على اصلاح أحوالها وتأمين مستقبلها بكل ما تهيئه الوسائل السياسية من أسباب ويعيين مجلس الجامعة لكل لجنة رئيسا لمدة سنتين قابلة لتجديد طبقا للمادة الخامسة من النظام الداخلي للجنة . (1)

وتعقد اللجنة اجتماعات بمقر الجامعة، ويكون إنعقادها صحيحا بحضور أغلبية الأعضاء وتصدر قراراتها بأغلب الأصوات لكل دولة مندوب واحد أو أكثر في كل لجنة، كما لها صوت واحد مهما تعدد ممثلوها . (2)

وقد نصت المادة الرابعة من ميثاق جامعة الدول العربية على إنشاء لجان خاصة بالشؤون التالية:

اللجنة السياسية * الثقافية الدائمة * اللجنة الدائمة للمواصلات * اللجنة الإجتماعية الدائمة * اللجنة القانونية الدائمة * لجنة خبراء البترول العربي * اللجنة العسكرية الدائمة * اللجنة الدائمة للإعلام العربي * اللجنة الصحية الدائمة * اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان * اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية .

أي ما نريد قوله هنا أن المادة الرابعة من الميثاق نصت على تشكيل هذه اللجان من ممثلين عن الدول الأعضاء في الجامعة

ولكل منهم صوت واحد وأجاز الميثاق بناء على قرار مجلس الجامعة اشتراك ممثلين عن الدول العربية غير الأعضاء في الجامعة وبالتالي فهي هيئات متخصصة مهمتها مساعدة مجلس الجامعة من خلال دراسة كافة الموضوعات التي يختص بها المجلس .

مدة العضوية في هذه اللجان:

¹ - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، ص، 80 .

² - عبد السلام صالح عرفة: التنظيم الدولي، دط، منشورات الجامعة المفتوحة، الاسكندرية، 1997، ص، 79 .

مدة العضوية في هذه اللجان سنتين قابلة للتحديد ويعين المجلس بناء على إقتراح الأمين الأمين العام للجامعة رئيساً لكل لجنة لمدة سنتين قابلة لتجديد أيضاً وعند تعيين رئيس اللجنة، للجنة أن تختار من تولى رئاستها خلال هذه الفترة. (1)

الفرع الرابع : مجلس الدفاع المشترك

استكمالا لميثاق الجامعة العربية قامت الدول الاعضاء في 17-ماي-1950- بإبرام معاهدة بشأن الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي وقد كان الهدف من ابرام هذه المعاهدة كما جاء في ديباجتها : تحقيق الدفاع المشترك عن كيان الشعوب العربية وصيانة الامن والسلم وفق لمبادئ ميثاق الجامعة العربية وميثاق الامم المتحدة ولأهدافها . ولتعزيز الاستقرار والطمأنينة وتوفير أسباب الرفاهية وال عمران في بلادها وتحقيقا لهذه الأهداف تضمن الاتفاقية انشاء مجلس الدفاع المشترك .

أولاً : مجلس الدفاع المشترك :

يعتبر من بين الاجهزة التي انشئت بمقتضى معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي وكان ذلك بعد انقضاء خمس سنوات على تأسيس جامعة الدول العربية، وافق مجلس الجامعة، بجلسة المنعقدة في 13-4-1950 . على إبرام معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي - التي وفقت عليها الدول الاعضاء في 17-جوان-1950 . ليس أوجه القصور التي تناسب ميثاق الجامعة في المجالين الدفاعي والاقتصادي وقد نصت المادة السادسة من الميثاق على اختصاص مجلس الجامعة، باتخاذ التدابير عند وقوع عدوان او خشية وقوعه على احدى الدول الأعضاء ولكن الميثاق لم يحدد نوع هذه التدابير وحجمها وكيفية تنفيذها

¹ - علي يوسف شكري: المنظمات الدولية، المرجع السابق، ص، 294.

الامر الذي جعل قمع العدوان بعيدا عن تحقيق لذلك رأت الدول الاعضاء معالجة هذا القصور وابرام معاهدة الدفاع المشترك، وانشاء هيئات جديدة تتولى ما جاء في المعاهدة من الاحكام . (1)

يتألف مجلس الدفاع المشترك من :

_ وزارة الخارجية والدفاع في الدول المتعاقدة أو من ينوبون عنهم طبقا للمادة السادسة من معاهدة ويختص المجلس بالإشراف على تنفيذ الجانب التفاعلي من المعاهدة وعلى هذا الخصوص تنفيذ أحكام الموارد رقم 2 - 3-4-5 .
منها التي تتعلق بإتخاذ التدابير اللازمة لرد أي اعتداء يقع على اي دولة عضو .
وتوحي الخطط الدفاعية والتنسيق بين الدول الاعضاء ويعمل المجلس تحت اشراف مجلس الجامعة وما يقرره مجلس الدفاع المشترك
بأكثرية الثلثين يكون ملزما لكل الدول المتعاقدة ومرد التزام الدول المتعاقدة بالقرار الصادر من ثلثي الاعضاء صوته فيها اشترطه الميثاق
من ضرورة اجماع الدول الاعضاء في مجلس الجامعة عند اتخاذ لقرار يتعلق بالاخذ الجماعي و الدفاع وهو ما حولت معاهدة الدفاع المشترك تجنبه باكتفائها بأغلبية الثلثين . (2)
ويتولى مجلس الدفاع المشترك المهام الآتية:

- 1* تقديم المعونة الى كل دولة عضو في الجامعة تتعرض للعدوان وتقديم كل الوسائل الممكنة بما فيها استخدام القوة لرد الاعتداء ولإعادة السلام والأمن .
- 2* اجراء المنشورات عند تهديد سلامة اراضي او استغلال او امن احدى الاطراف .
- 3* توحيد خطط ومساعي الدول الاطراف لاتخاذ التدابير الوقائية لمواجهة خطر الحروب او قيام حالة دولية مفاجئة .

1 - خليل حسين: موسوعة المنظمات الاقليمية والقارية، ج1، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2013، ص، 109.

2 - عبد سلام صالح عرفة: التنظيم الدولي، دط، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2007، ص، 45.

- 4* تحقيق التعاون بين الدول المتعاقدة لدعم وتعزيز مقوماتهم العسكرية وتهيئة وسائلها الدفاعية الخاصة والجماعية لمقاومة اي اعتداء مسلح . (1)
- 5* يعمل هذا المجلس تحت اشراف الجامعة وقد احيط به مهمة اتخاذ التدابير والاجراءات اللازمة لرد اي اعتداء يقع على احدى دول الاعضاء.

المطلب الثاني : العضوية في جامعة الدول العربية

قامت جامعة الدول العربية على أساس قوي بين مجموعة من الدول تربطها روابط تاريخية ودينية واجتماعية ولغوية .

لهذا جاءت مجموعة محددة من الدول وهذه الدول تتصف بأنها عربية جميعها وحديثة النشأة انشئت بعد الحرب العالمية الاولى .

اي بعد احتلال مبرير لقرون عدة حيث ان الدول العربية الواقعة في افريقيا كانت جميعها تحت الاحتلال الاجنبي البريطاني والفرنسي والايطالي والاسباني قبل الحرب العالمية الاولى .

ولم تحصل على استقلالها الا في وقت متاخر وهي كل من المغرب، الجزائر، وموريتانيا، وتونس، وليبيا، والسودان، وجيبوتي، والصومال، وقد فقدت العديد من هذه الدول لغتها العربية وكان تمسكها بالدين الاسلامي ساعد على احتفاظها بالقيم العربية .

لهذا فان من اول شروط العضوية في جامعة الدول العربية هو ان تكون الدولة العربية مستقلة الحق في ان تنظم الى الجامعة فإذا رغبة في الانضمام قدمت طلبا بذلك لدى الامانة العامة الدائمة

ويعرض على المجلس اول طلب بذلك لدى الامانة العامة الدائمة ويعرض على مجلس اول اجتماع بعد تقديم الطلب، والموافقة على الشروط التي تحددها جامعة الدول العربية، وهذا ما سوف نتطرق اليه في هذا المبحث .

الفرع الأول : أنواع العضوية

¹ - عبد سلام صالح عرفة: التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص، 85.

يحق لكل دولة عربية مستقلة ان تنظم الى جامعة الدول العربية بعدما تقوم بتقديم طلب لدى الامانة العامة للجامعة وعرض الطلب على كجلس وتنقسم العضوية الى نوعين :

أ : العضوية الأصلية

هي العضوية التي تثبت للدول السبعة الموافقة على الميثاق وهي مصر، الأردن، لبنان، العراق، السعودية، سوريا، واليمن، وبالإضافة الى ذلك تجدر الإشارة في هذا الصدد الى ان الميثاق من اورد ملحق خاص لفلسطين جاء فيه عن الدول العثمانية ومنها فلسطين ولاية تلك الدول.

وأصبحت مستقلة بنفسها غير تابعة لأية دولة لخرى وقامت العضوية في جامعة الدول العربية على نوعين من العضوية كما سبق وقلنا العضوية الاصلية والمنظمة حيث تتمتع العضوية الأصلية بحق واحد وهي قبوله في المنظمة بدون شروط التوقيع على الميثاق فان المنظمة تقرر قبول العضوية ويصبح عضوا اصليا بشكل مباشر . (1)

ب : العضوية بالانضمام

العضوية بالانضمام يثبت هذا النوع من العضوية ويؤكد على انه يجب على كل دولة ان تتوافر فيها الشروط الموضوعية والإجرائية اللازمة لاكتساب العضوية في جامعة الدول العربية وهي الشروط التي نصت عليها المادة الاولى من الميثاق . (2)

وقد ميزت بين نوعين من الشروط التي يجب أن تتوفر الدولة الراغبة في الإنضمام للجامعة .

الفرع الثاني : شروط العضوية

أولا : الشروط الموضوعية

1 - محمد شوقي عبد العال: التنظيم الإقليمي العربي لجامعة الدول العربية، مرجع سابق، ص، 57 .

2 - سهيل حسن الفتلاوي: جامعة الدول العربية في مواجهة تحديات العولمة، مرجع سابق، ص، 19 .

ويجب أن تكون الدولة عربية وصفة العروبة ومدى توفرها في الدولة يكون من اختصاص مجلس الجامعة على وفق حالة كل دولة على حده والمتتبع لقرارات المجلس في قبول عضوية الدولة في الجامعة

يجد أنها لا تعتمد على معايير محددة في تحديد هذه الصفة فقد تكون اللغة أو الأصل المشترك والانتماء للبقعة الجغرافية من المعايير التي يسترشد بها المجلس وفي هذا الصدد فعندما نظر المجلس في طلب انضمام موريتانيا والصومال لم يعتمد المجلس على معايير اللغة بدرجة اساسية بل بمعيار العامل الجغرافي والحضاري.

كما يجب أن تكون غير خاضعة لسلطة دولة اخرى وتكون صارمة في تصرفاتها الداخلية والخارجية

دون قيود سوى تلك التي يفرضها القانون الدولي ويشترط الميثاق توافر هذه الصفة في الدولة مسألة ضرورية حتى تكون قادرة على التمتع بالحقوق الواردة في الميثاق والوفاء بالالتزامات الملقاة على عاتقها. (1)

اي ما نريد قوله هنا ان اي دولة راغبة في الانضمام الى جامعة الدول العربية، يجب أن تستوفي وتتحدى بالشروط التي سبق ذكرها .

ثانيا : الشروط الإجرائية

أهم شرط أو إجراء يجب أن تقوم به أي دولة قابلة للانضمام هو:

أ - تقديم طلب بالانضمام :

ان الانضمام للجامعة لا يقوم الا على أساس توافر الشروط المطلوبة بالدولة بل لا بد من أن تقدم طلب عبر القنوات الدبلوماسية تطلب فيه الانضمام للجامعة وعلى الرغم من أن المادة الأولى من الميثاق أجازت لكل دولة الحق بالانضمام للجامعة .

¹ - عبد الله علي عبود: المنظمات الدولية لأحكام العامة وأهم المنظمات العالمية والاقليمية والمتخصصة، ط1، دار قنديل للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص، 381 .

ولكل هذا الحق لا يمارس بأي شكل من الأشكال الا بعد تقديم الطلب فإن لم تقدم الدولة طلب الإنضمام لاتعد عضو في الجامعة ويقدم الطلب عن طريق وزارة الخارجية للدولة الى الأمانة العامة ويتضمن رغبتها بالانضمام. (1)

ج - موافقة مجلس الجامعة على طلب الإنضمام:

ويمثل الإجراء الثاني لإكتساب العضوية في جامعة الدول العربية في ضرورة موافقة مجلس الجامعة على طلب الإنضمام الى العضوية الجامعة .

فالإنضمام الى عضوية الجامعة ليس حقا يثبت لأي دولة عربية ذات سيادة تقدم طلب بهذا تلقائيا بل لابد من الحصول على موافقة مجلس الجامعة على الانضمام . (2)

عوارض العضوية في الجامعة :

إذا ما اكتسبت دولة ما عضوية الجامعة العربية فقد تستمر عضويتها دون ان يعترضها أي عائق (وهذا ما حدث حتى الآن بالنسبة لكافة أعضاء الجامعة العربية)
على أنه قد يطرأ من الظروف ما قد يعترض استمرار هذه العضوية طريقتين لذلك أولها:

الإنسحاب - الانفصال عن العضوية الجامعة .

1 : الإنسحاب من الجامعة

الإنسحاب من الجامعة بموجب المادة 18- من ميثاق في الأحوال العادية من رغبة الدولة بشرط الإعلان عن نيتها .
في ذلك قبل تنفيذ الإنسحاب بمدة سنة وتقيد بهذه المدة نجدها أساسية في المادة 56 - من "اتفاقية فينا" لقانون المعاهدات لعام 1965 .

¹ - سهيل حسن الفتلاوي: جامعة الدول العربية في مواجهة تحديات العولمة، مرجع سابق، ص، مرجع سابق، ص، 30-31 .

² - محمد شوقي عبد العال: التنظيم الإقليمي العربي لجامعة الدول العربية، مرجع سابق، ص، 60.

التي التزمت الدولة المنسجمة من المعاهدات الجماعية أن تعلن عن ذلك قبل سنة من تنفيذه .

وهكذا فإن لكل دولة من الدول الأعضاء في الجامعة حق الانسحاب من عضويتها شريطة أن تعلن مجلس الجامعة برغبتها في الانسحاب من عضوية الجامعة قبل تنفيذ الانسحاب بعام كامل مع الإلتزام التام خلال هذه الفترة بأحكام الميثاق والواقع ان هذا الحق في الانسحاب جاء متماشيا مع الطبيعة الاختيارية بالعضوية في المنظمات الدولية .

حيث لا يمكن فرضها بداية و لا فرض الاستمرار فيها على الدولة العضو اذا كانت الاخيرة غير رغبة في الاستمرار في هذه العضوية .
أما فيما يتعلق بمرور عام قبل تنفيذ الانسحاب فقد جاء مراعاة لمقتضيات سير العمل في المنظمة بحيث تكون على علم مسبق برغبة أي عضو فيها في الانسحاب (1) .

2 : الانسحاب من العضوية

حدد الميثاق سببين لهذا الانسحاب :

السبب الاول: الانسحاب الارادي .

السبب الثاني: عدم الموافقة على تعديل الميثاق:

كما أن المادة 18 في فقرتها الثانية من ميثاق الجامعة قد تناولت كيفية إعتبار الدولة التي تقوم بواجباتها اتجاه الجامعة ومنفصلة عنها .

السبب الأول: الانسحاب الإرادي

اذا إرتأت إحدى دول الجامعة أن مصلحتها تقتضي أن تتسحب وإستقر رأيها على الإنسحاب منها، كان عليها أن تعلم المجلس قبل التنفيذ بسنة، وفي ذلك تنص المادة 18 - في فقرتها الأولى من الميثاق على أنه:

¹ - محمد شوقي عبد العال: التنظيم الإقليمي العربي لجامعة الدول العربية، مرجع سابق، ص، 64 .

«إذا رأيت احدى دول الجامعة أن تتسحب منها أبلغت المجلس عزمها على الإنسحاب قبل تنفيذه بسنة» . (1)

ولكل دولة عضو بالجامعة الحق في الإنسحاب من عضويتها، بشرط إبلاغ مجلس الجامعة لذلك قبل سنة من تنفيذه، على أن تحمل الدولة كافة الإلتزامات المترتبة عليها الى تاريخ الإنسحاب، ولم يشترط الميثاق أن يكون قرار الإنسحاب قرار مثبت بل أباح للدولة المنسجمة تنفيذ قرارها بعد مرور شرط السنة المنصوص عليها . (2) من دون انتظار أو إعتبار لرأي مجلس الجامعة والفرض من اعطاء فترة انتظار للبدء في تنفيذ الرغبة في الإنسحاب اعطاء فرصة لمجلس الجامعة لمعرفة أسباب الإنسحاب ومحاولة اقناع الدولة بالعدول عنه .

السبب الثاني: عدم الموافقة على تعديل الميثاق

الانسحاب بسبب تعديل الميثاق، ومقتضى هذه الحالة، طبقا للمادة 19 - من ميثاق، أنه اذا تراءى لدول الجامعة أن تعدل الميثاق.

ورأت احدى الدول الأعضاء أن هذا التعديل لا يتفق مع مصالحها، جاز لهذه الدولة أن تتسحب من عضوية الجامعة عند تنفيذ هذا التعديل ومن دون تقييد بشرط السنة، كما هو في الحالة السابقة .

بالإضافة الى السبب الأول والثاني يوجد ايضا أسباب اخرى من بينها:

الفصل من الجامعة:

وقد أباح الميثاق لمجلس الجامعة، أن يقرر بإجماع أعضائه، عدا العضو المقرر فصله .

فصل أي عضو إذا أثبت أن ذلك العضو لا يقوم بتنفيذ الإلتزامات التي يفرضها الميثاق.

¹ - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، ص، 81 .

² - المادة (18) من ميثاق جامعة الدول العربية ، الملحق رقم 1 .

ويترتب على فقد العضوية، حرمان الدولة من الحقوق، وتحللها من الإلتزامات التي قررها الميثاق، على أنه بإمكان الدولة اعادة عضويتها في الجامعة، بتقديم طلب الى مجلس الجامعة . (1)

وكل هته الاجراءات اعتمدها جامعة الدول العربية من أجل تسيير دقيق ومحكم لكل أمر يتعلق بالجامعة من أجل تحقيق أهداف سامية .
ومهما واجهت هذه الجامعة مشاكل ونزاعات بين دولها فإنها سوف تلجأ الى طرق سلمية لعلها ومن بين هذه الطرق الوساطة والتحكيم وهذا ما سوف نتطرق اليه في الفصل الثاني .

¹ - محمد شوقي عبد العال: التنظيم الإقليمي العربي لجامعة الدول العربية، مرجع سابق، ص، 81 .

الفصل الثاني

الآليات القانونية لحل النزاعات في الميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

المبحث الأول: الآليات المنصوص عليها في ميثاق جامعة الدول العربية

المطلب الأول: الوساطة
المطلب الثاني: التحكيم

المبحث الثاني : الآليات غير المنصوص عليها في ميثاق جامعة الدول العربية

المطلب الأول: دور الأمين العام في تسوية المنازعات العربية
المطلب الثاني: دور مؤتمرات القمة العربية في تسوية المنازعات العربية

المبحث الثالث: الآليات المنصوص عليها في الوثائق الملحقة بالميثاق

المطلب الأول: تسوية النزاعات في إطار معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي

المطلب الثاني: آلية الجامعة للوقاية من المنازعات
المطلب الثالث: مجلس السلم والأمن العربي

الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

ان جامعة الدول العربية كمنظمة اقليمية ذات اختصاصات سياسية شاملة، لها مجموعة من الاختصاصات طبقا لميثاقها وميثاق الأمم المتحدة وفي ان واحد. فقد وضعت المادة الخامسة من ميثاق جامعة الدول العربية على عاتق الدول الاعضاء التزاما بتحريم استخدام القوة، ووجوب فض منازعاتها بالطرق السلمية ومن اجل ذلك فقد وضعت تحت تصرف الدول المتنازعة وسيلتين من وسائل فض المنازعات الدولية .

يجوز لها اذا شاءت أن تلجأ اليهما وهما: الوساطة والتحكيم، وسوف نتكلم في المطالب الاول عنهما لأنهما وسلتين ينص عليهما ميثاق الدول العربية على سبيل الحصر .

والامر يتعلق بالوساطة والتحكيم، لذا جعلنا لكل وسيلة فرعا خاص بها ولقد جاء بصيغة صريحة في الفقرة الاولى من المادة الخامسة من ميثاق جامعة الدول العربية، عدم اللجوء الى القوة لفض المنازعات بين الدولتين أو أكثر من دول الجامعة، ومن هنا يتضح لنا وبشكل جلي أن الآليات المنصوص عليها في ميثاق الجامعة لتتخصص في الوساطة والتحكيم .

المبحث الأول: الآليات المنصوص عليها في ميثاق جامعة الدول العربية

ان التسوية السلمية للمنازعات وعدم استخدام القوة والتهديد بها، أو استخدامها أصبحت من الأمور المستقرة في فقه القانون الدولي العام، ومن المبادئ الأساسية الراسخة التي تحكم العلاقات الدولية .

فميثاق الأمم المتحدة أكد في المادة الثالثة والثلاثين ضرورة حل أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولتين للخطر، وأوجب على الدول أن تلتزم حله بادئ ذي بدء بطريقة المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق، والتحكيم والتسوية القضائية .

ويبدو من ذلك أن هناك العديد من الوسائل التي يمكن اللجوء إليها لتسوية المنازعات .

فهناك وسائل التسوية السياسية ووسائل ذات صبغة قانونية، وبطبيعة الحال فإن اللجوء الى إحدى الوسائل السابقة يخضع لرغبة الأطراف المتنازعة وتفضيلهم وسيلة على أخرى .

لذلك جاءت المادة الخامسة من الميثاق متناولة مسألة حل الخلافات بين الدول الأعضاء وسبل تسويتها سلميا مع تأكيدها عدم الإلتجاء للقوة لفض المنازعات بين دول الجامعة .

وهذه المادة أكثر تواضعا من نص المادة 23، من ميثاق الأمم المتحدة، فقد اقتصرت هذه المادة على ذكر وسيلتين هما: الوساطة والتحكيم فقط، مع الإشارة الى أن الجامعة قد استحدثت وسائل أخرى للتسوية السلمية للمنازعات .

المطلب الأول: الوساطة

اقتصر ميثاق جامعة الدول العربية على ذكر وسيلة أساسية ودبلوماسية واحدة تتيح تدخل مجلس الجامعة في فض النزاعات بطريقة سلمية متمثلة في الوساطة مع ملاحظة .

أن الميثاق قد ربط مسألة اجراء الوساطة بالخلافات التي يمكن أن تتطور وتؤدي الى نزاع مسلح أو يستتف منها إمكانية أن تؤدي الى نشوب حرب بين الأطراف المتنازعة .

ونستنتج من هذا أن أي وساطة في أي نزاع عربي تقع من خارج المجلس لا تعتبر من قبيل الوساطة التي تقوم بها الجامعة وإنما هي وساطة عربية .

ومن خلال الإطلاع على المادة الثالثة من الفقرة الخامسة من ميثاق جامعة الدول العربية، نجد أن هذه الاخيرة اشترط أن تكون الوساطة التي يقوم بها الجامعة العربية مقتصرة على الخلافات التي يخشى منها وقوع حرب بين دولتين عربيتين وهذا الشكل يمكن أن يعاب على واضعي الميثاق. (1)

إذ أنه من المفترض ان تكون وظيفة المنظمة الدولية وظيفه وقائية تحول دون كل ما من شأنه أن يؤدي الى أي خلاف مهما كانت درجته ناهيك عن أن الوساطة التي تحدث عنها الميثاق، تتسم بسمة أساسية وهي أن النتيجة التي تصل اليها ليست بالضرورة ملزمة . (2)

فالوساطة تظل في النهاية مبادرة ودية يقوم بها المجلس بغية الوصول الى حلول مرضية للأطراف المتنازعة، وفي أمور لا تخص مسألة استغلال الدول أو سلامة أراضيها أو سيادتها، وهذا بدوره يثير نقطة حول الوضع الذي تعمل فيه الأطراف

1 - المادة 2: من ميثاق جامعة الدول العربية، ص، 62 .

2 - أحمد فارس عبد المنعم: جامعة الدول العربية، دراسة تحليلية وسياسية، مرجع سابق، ص، 80 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

المتنازعة واللجوء الى مجلس الجامعة العربية في مسائل يحق للمجلس بموجبها اتخاذ قرار ملزم ولم يطبق أحد الأطراف نتائج الوساطة، خاصة في ظل غياب نص صريح يعالج مثل هذه المسائل .

ان ذلك وبلا شك يساهم في اضعاف فعالية نظام التسوية السلمية للمنازعات التي تقوم بها الجامعة العربية .

وقد تدخلت الجامعة العربية بغرض تسوية العديد من النزاعات بين الدول العربية مثل: أزمة الضفة الغربية 1950، والنزاع بين لبنان والأردن من جهة و الجمهورية العربية من جهة أخرى عامي 1961-1962- كذلك الحرب بين المغرب و الجزائر عام 1963 .

والحرب الأهلية اليمنية في نفس السنة .

وليس هناك مجال للشك أن الظروف الراهنة التي تمر بها العلاقات العربية تطرح تساؤلا رئيسيا هاما حول طبيعة الدور الذي يمكن أن تضطلع به جامعة الدول العربية في مجال العمل على ازالة أسباب الخلاف والتوتر في الأقطار العربية باعتبارها المنظمة المعنية الساهرة على حفظ الأمن والسلم في منطقتها وبين أعضائها . (1)

ومن خلال ما سبق عرضه يمكن أن نقول أن الوساطة هي :

الوساطة هي : هي النشاط الودي الذي تقوم به، دولة أو منظمة دولية، بغية تسوية خلاف قائم بين الدولتين . (2)

وإذا كانت هذه هي الصورة الكلاسيكية للوساطة، فإن الاتجاه الحديث يميل الى اختيار الوسيط من بين الشخصيات الدولية، مثل وزير خارجية الدولة، كما حدث عندنا في قضية الرهائن الأمريكية في سفارة بلادهم بطهران اواخر عام 1980. بداية عام 1981.

1 - أحمد فارس عبد المنعم: جامعة الدول العربية دراسة تحليلية وسياسية، مرجع سابق، ص، 81 .

2 - عبد الحميد دغبار: تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، مرجع سابق، ص، 200 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

بالإضافة الى ذلك يمكن ان يتم تعيين الوسيط من جانب منظمة دولية، أو امينها العام احد الموظفين الساميين التابعين لإشرافه، كما حدث مع الامين العام للأمم المتحدة عندما عين أحد الدبلوماسيين الفنلنديين لحل النزاع الناشب بين القبارصة الاتراك و القبارصة اليونانيين .

كما يمكن أن تفوض اطراف النزاع، شخصية ذات سمعة دولية للتوسط بغية انهاء الخلاف الناشب بينهما، ومن ذلك الإتفاق الحاصل بين الأرجنتين والشيلي عام 1979، والذي فوضت بموجبه الدولتان البابا (يوحنا بولس 2)، مهمة تسوية خلافتهما المتعلقة بقناة ببغل عن طريق الوساطة . (1)

غير أن ما يجب الاشارة اليه هنا هو أن الوساطة، سواء في صورتها القديمة _التي تقوم بها الدول_ أو في صورتها الحديثة -عندما يقوم بها الأفراد_ تبقى دائما وسيلة سلمية لانهاء النزاع شأنها في ذلك شأن المساعي الحميدة . (2)

كما ان الوساطة ايضا مثلها مثل المساعي الحميدة ومن صفاتها أنها ذات طبيعة اختيارية، حيث لا شيء يلزم الوسيط بتقديم وساطته وهو يجعل نتيجتها غير الزامية، ولا تعرض عن طرفي النزاع .

والوساطة من طبيعة سياسية ايضا أي أن الدول أطراف النزاع حرة في ان تقبل الوساطة أو ترفضها .

ولا تعد بذلك مخالفة للقانون الدولي العام ، ومن أمثلة رفض الوساطة في الوطن العربي نجد

* رفض الحكومة المغربية لوساطة الجمهورية العربية المتحدة عام 1963- لانهاء النزاع المغربي الجزائري حول الحدود .

¹ - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، ص، 37 .

² - مرجع نفسه: ص، 38 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

* كما ان المساعي الحميدة قد تتطور وتصبح وساطة، كما حدث لمجهودات الجزائر في قضية احتجاز الرهائن الأمريكيين في طهران مع اواخر عام 1980 م - وبداية عام 1981 م .

الفرق بين الوساطة والمساعي الحميدة :

يتجلى الفرق بشكل واضح في نشاط الوسيط ذاته، فالدولة التي تقوم بالوساطة تتابع مباشرة الاتصالات التي تتم بين أطراف النزاع .
أي أنها تشارك في المفاوضات، كما تقوم بإقتراح الحلول التي تراها مناسبة لتسوية النزاع .

على عكس ما هو الحال بالنسبة للخدمات الودية أو المساعي الحميدة التي يقتصر نشاط الدولة التي تقوم بها في الحدث على استئناف المفاوضات، بين أطراف النزاع دون أن تشترك في تلك المفاوضات، كما لا تتدخل بإقتراح الحلول لتسوية النزاع .⁽¹⁾
كما يمكننا القول هنا أن الوساطة كالمساعي الحميدة، لكن من حيث الطبيعة السياسية فقط، فهي لا تلزم دول النزاع بقولها أو التقيد بها، إلا أن هناك اتفاقيات دولية تنص على إلزامية اللجوء الى الوساطة لحل النزاع القائم، قبل إستعمال الوسائل الأخرى العنيفة منها على سبيل المثال:

اتفاقية لاهاي الخاصة بتسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية لعام 1907، والتي وضعت قواعد خاصة بالخدمات الودية والوساطة في مواد متسلسلة، بدء بالمادة 2 التي سجلت اتفاق الدول المتعاقدة، على أن تلجأ بالقدر الذي تسمح به الطرق الى وساطة دولة صديقة لتسوية النزاع قبل دخولها الحرب .⁽²⁾
بالإضافة الى ذلك يجب ان نشير هنا الى ان بعض المواد من اتفاقية لاهاي الخاصة بتسوية المنازعات الدولية بطرق سلمية لعام 1907، وتؤكد على ضرورة

¹ - عبد الحميد دغبار: تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، مرجع سابق، ص، 202 .

² - مرجع نفسه: ص، نفسها .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

الاعتماد الوساطة كوسيلة سلمية لحل النزاعات ومن بين هذه المواد نذكر على سبيل المثال:

المادة 3: بينت هذه المادة أنه من المفيد والمرغوب فيه، ان تقوم احدى او بعض الدول الاجنبية عن النزاع بغرض خدماتها الودية أو وساطتها من تلقاء نفسها، دون أن يعتبر ذلك العمل غير ودي في الدول المتنازعة .

المادة 4: من نفس الاتفاقية مهمة الدولة الوسيطة، في التوفيق بين المطالب المتضاربة لأطراف النزاع، وتنتهي هذه المهمة متى تبين للدولة الوسيطة .

أو قرار أحد الطرفين المتنازعين، عدم قبولها طبق الأحكام المادة 5 .

لكون الوساطة لا تتمتع بصفة الالتزام من قبل الدول المتنازعة، وذلك سواء قامت الدولة بتقديم خدماتها الودية أو وساطتها من تلقاء نفسها .

أو بطلب من هذه الدول أو احداها، وذلك وفقا لأحكام المادة 6- بل وحتى مع قبول أطراف النزاع للوساطة، فإنه لا يترتب على ذلك إيقاف أو تأخير أو تعطيل جميع الجهود وغير ذلك من الإستعدادات التي تكون الدول المتنازعة قد شرعت فيها، لمواجهة الموقف المترتب عن استفحال النزاع .

المادة السابعة: لا يترتب عن قبول الوساطة توقف الأعمال العربية، في حالة قيامها بالفعل مالم ينفق على خلاف ذلك .

أي ما يمكن قوله هنا أن الوساطة :

تعد الوسيلة الأساسية التي اقتصر عليها ميثاق جامعة الدول العربية واعتبرها وسيلة سادسة ودبلوماسية واحدة .

تتيح تدخل مجلس الجامعة في فض المنازعات بطرق سلمية، مع ملاحظة أن الميثاق ربط مسألة اجراء الوساطة بالخلافات، التي يمكن أن تتطور وتؤدي الى نزاع مسلح، أو يستشف عنها امكانية ان تؤدي الى نشوب حرب بين الأطراف المتنازعة .

(1)

¹ - غالب بن غلاب العنبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، ص، 30 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

وقد اشترط الميثاق في الوساطة التي يقوم بها الجامعة العربية أن تكون مقتصرة على المنازعات التي يخشى منها وقوع حرب بين الدولتين عربيتين . وهذا أمر يمكن أن يؤخذ على واضعي الميثاق، إذ أن المفترض في وظيفة المنظمة الدولية، أنها وظيفة وقائية . بمعنى أنها لا يجب أن تنتظر حتى تتحقق الفتنة من تصاعد نزاع ما ثم يتحول الى حرب.

هذا يعني أن الوساطة تظل في النهاية مبادرة ودية يقوم بها المجلس بغية الوصول الى حلول مرضية لأطراف المتنازعة، وفي أمور لا تخص مسألة استقلال الدول أو سلامة ارضيها او سيادتها .

ويتضح لنا مما سبق، أن الوساطة كوسيلة سياسية ودبلوماسية يتوقف نجاحها، على العديد من الاعتبارات أهمها:

موقف الأطراف المتنازعة ورغبتها في تدخل مجلس الجامعة وطبيعة النزاع ودرجة خطورته، والتأثيرات الخارجية وغيرها .

المطلب الثاني: التحكيم

عرفت المادة 37- من اتفاقية لاهاي المنعقدة بتاريخ 18-10-1907- والخاصة بالتسوية السلمية للمنازعات الدولية للتحكيم الدولي بأنه: تسوية المتنازعات بين الدول بواسطة قضاة من اختيارها وعلى أساس احترام القانون .

وأن الرجوع الى التحكيم يتضمن تعهدا بالخضوع للحكم بحسن النية، وعرفه الفقه الدولي بأنه يرمي الى تسوية المنازعات الناشئة بين الدول، بواسطة قضاة تختارهم على اساس احترام الحق .

او انه الفصل في المنازعات بين الدول عن طريق قضاة من اختيار الدول المتنازعة وفقا لأحكام القانون . (1)

ان في الفقرة الرابعة من المادة الخامسة من ميثاق جامعة الدول العربية والتي جاءت بالصيغة التالية:

تصدر قرارات التحكيم والقرارات الخاصة بالتوسط بأغلبية الآراء . هذا يعني وجود اشارة واضحة الى وجود وسيلة قضائية الى جانب الوساطة كوسيلة سياسية، وتمثل هذه الوسيلة في التحكيم.

كما تؤكد المادة الخامسة في سياقها العام على ان التحكيم يكون اختياري وليس اجباري، فالمسألة تظل مرهونة برغبة وإرادة الأطراف المتنازعة، فلا يحق لمجلس الجامعة العربية القيام بمهمة التحكيم بدون رضا الأطراف المعنية بنزاع أو خلاف ما، لفض النظر عن درجة خطورة هذا النزاع وطبيعته . (2)

¹ - عمر سعد الله، معجم في القانون الدولي المعاصر، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، دس، ص، 113 .

² - مرجع نفسه: ص، 114 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

وهكذا فقد عرف التحكيم، تطورات متلاحقة من حيث تشكيل هيئة التحكيم الى ظهور القضايا والمنازعات والخلافات الدولية المعقدة .

فأثرت جميعها في ازدهاره وانتشاره بل ان قضية الابالما، قضية مثارة بين الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا، فيبدأ موضوعها مع تسهيل بناء السفن في الموانئ الإنجليزية .

وتسليحها لصالح الولايات الجنوبية، في حربها ضد السلطة الفدرالية والابالما التي أخذت القضية اسمها هي عبارة عن سفينة خرجت من لفربول بطاقمها من المسلحين .

وعند اشتباكها المسلح سفن الشمال استطاع اغراق عدد كبير منها، لكن الحرب انتهت، تعتبر نقطة انطلاق التحكيم العربية .

سواء على مستوى تأليف لجنة التحكيم، او على مستوى تحديد موضوعات الحكم، أو على مستوى الزامية القرارات الصادرة عنها .

وما يجب الاشارة اليه هنا التحكيم ظهر في المدن اليونانية وكان يمارس عن طريق مجلس دائم تعرض عليه ما يقوم بينها من منازعات .⁽¹⁾

أما في العصور الوسطى فقد كانت الدول المسيحية تحتكم في منازعاتها اما الا البابا، او اله الامبراطور الروماني وذلك حسب كل منها.

ويظهر الدولة الجديدة المنادية لمبدأ المساواة بينها ضعف نفوذها الامر الذي جعل الملوك والأمراء يأخذون وظيفة القضاء والقدر في صورة محكمين .

وعليه فوجد التحكيم اليوم واعتباره طريقة سلمية لتسوية المنازعات الدولية، ليس أمر جديد، أو إختراعا لم تعرفه البشرية من قبل .

انما كل ما في الامر، أن الفكر البشري يسير وفق مقتضيات الكون، وأجزائه ووقائعه، فتارة يتأثر بها، وتارة اخرى يؤثر فيها وسيبقى هذا العكس سائر الى الإمام ويتطور الى الأفضل والأروع .⁽¹⁾

¹ - عبد الحميد دغبار: تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، مرجع سابق، ص، 216 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

أما بالنسبة لهيئة الموضوعات التي يمكن لهيئة التحكيم النظر فيها فليس هناك تحديدا لها .

فلها أن تنظر في المنازعات القانونية كما لها أن تثبت في النزاعات السياسية، واتفاق الاحالة الذي يتم بين الأطراف، هو الذي يتعين موضوع التحكيم.

الإجراءات الواجب اتباعها أمام هيئة التحكيم :

فهي حسب ما حددته اتفاقية لاهاي تتلخص في:

- 1- تقديم مذكرة مكتوبة ووثائق تدعم الإدعاء
- 2- المرافقة الشفوية للرد على الخصم
- 3 - الإخلاء وإصدار الحكم وهذا الأخير لا يمكن ان يتجاوز القواعد التي ارتضاها الفريقان في اتفاقهما والا عد باطلا .

أما اخلاء الإتفاق من النص على هذه القواعد، فالهيئة أن تؤخذ بها هناك من معاهدات في شأن النزاع .

كما لها أن تؤخذ بالمبادئ العامة، والأعراف الدولية، كما يمكنها أن تلجأ الى فكرة الإنصراف والعدالة الدولية، في حالة خلو القانون الدولي من القواعد المناسبة .
وبعدما تطرقنا لكل ما سبق عرضه يجدر بنا الإشارة ولو لوهلة قصيرة الى عنصر التحكيم وعلاقته بالقضاء :

إذا كانت الطرق السلمية لا تلزم أطراف النزاع بالرجوع اليها أو الاخذ بها أسفرت عنه من نتائج .

فإن الطرق القضائية على عكسها تماما حيث توجب على أطراف النزاع الالتزام بتطبيق ما توصلت اليه من أحكام .

هذا يعني أن الطرق القضائية سواء قضاء التحكيم أو القضاء العدلي، يجب أن تتوفر فيه قوة الإلزام بالنسبة لأطراف النزاع على الأقل

¹ - عبد الحميد دغبار: تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، مرجع سابق، ص، 216 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

الا أن التحكيم هنا يختلف عن محاكم العدل الدولية، سواء منها صاحبة الاختصاص الشامل على المستوى الدولي .

كمحكمة العدل الدولية أو صاحبة الصلاحية الإقليمية، في كونه ذا ميزة اختيارية واسعة أي أنه يعتمد في وجوده على ارادة أطراف النزاع فهم الذين يختارون القضاة الذين يفصلون في نزاعهم.

على عكس القضاء الدولي الذي يتم تشكيل محكمته، والإجراءات التي تطبقها وفق ما يحدده القانون الدولي العام، مثل نشوء الخصومة أصلا وهنا ثمة طرق التسوية القضائية للمنازعات الدولية قد تعني عرضت النزاع على التحكيم وقد تعني عرضه على القضاء الدولي . (1)

ومن خلال عرض ما سبق نستنتج ان التحكيم نجح كظاهرة سياسة باعتبارها وسيلة سلمية لتسوية المنازعات ولصيانة حسن سير العلاقات الدولية .

هذا ما كثرت الدعوات لتوسيع دائرته، وجعله يتمتع بالصفة الإلزامية، خصوصا خلال مؤتمر لاهاي عام 1907- وعهد عصبة الأمم .

¹ - عبد الحميد دغبار: تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، مرجع سابق، ص، 215 .

المبحث الثاني: الآليات غير منصوص عليها في ميثاق جامعة الدول العربية

لم يقتصر مجلس جامعة الدول العربية للقيام بدوره في مجال تسوية المنازعات بين الدول العربية على الاطار الضيق الذي حدده ميثاق الجامعة العربية والمتمثل في وسيلتي الوساطة والتحكيم الاختياري . وإنما لجأ في العديد من المنازعات التي عرضت عليه الى المساعي الحميدة والمصالحة والتحقيق وبعثات تقصي الحقائق .

إلا أن أهم وسائل تسوية المنازعات العربية غير الواردة في الميثاق الجامعة العربية هما وسيلتان مبادرات الأمين العام، ودبلوماسية مؤتمرات القمة. وللتفصيل أكثر في الآليات المنصوص عليها في ميثاق جامعة الدول العربية ارتأينا تقسيم هذا المبحث الى مطلبين:

تناولنا في المطلب الاول، دور السياسي للامين العام وتسوية المنازعات العربية وفي المطلب الثاني، تطرقنا لعرض دور دبلوماسية مؤتمرات القمة العربية في تسوية المنازعات العربية .

المطلب الأول: الدور السياسي للأمين العام لجامعة الدول العربية في تسوية المنازعات العربية

على الرغم من معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي لمبدأ التسوية السلمية للمنازعات الدولية .

إلا أنها جاءت مجموعة من الوسائل الواجب إتباعها في هذا الصدد، الأمر الذي ألقى على الأمين العام عبئا كبيرا في بذل مساعيه الحميدة لتحقيق هذه الغاية . يلعب منصب الأمين العام شخصية أساسية ودورا أساسيا في تطوير كفاءة الجامعة في التعامل مع المنازعات العربية .

ففي كثير من الحالات قام الأمين العام بدور الوساطة والتحقيق والاتصال بأطراف النزاع حتى قبل صدور تكليف رسمي من المجلس .

وهذه النتيجة تؤيدها الدراسة السلوكية التي قدمها الأستاذ "أرنيس هاس" وزملاؤه حول إرادة الصراع في المنظمات الإقليمية ومنها جامعة الدول العربية .

وقد انتهت هذه الدراسة الى أن الجامعة تتميز بمركزية دور الأمين العام في تسوية المنازعات، حيث تمت تسوية حالة واحدة فقط بدون تدخل فعال الأمين العام وهي حالة النزاع بين لبنان والجمهورية العربية المتحدة سنة، 1958 .

كما أن الأمانة قامت بمجهودات توفيقية في تسوية بعض المنازعات العربية في مهدها قبل أن تنفجر وتعلن على الملأ .⁽¹⁾

وظيفة الأمين العام:

ان وظيفة الأمين العام لجامعة الدول العربية تحدد في ضوء النصوص الواردة في ميثاق جامعة الدول العربية .

¹ - بطرس بطرس غالي: جامعة الدول العربية وتسوية المنازعات المحلية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، دط، 1977، ص، 133 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

وفي الأنظمة الداخلية لكل من مجلس الجامعة وأمانتها العامة، غير أن هذه الوظيفة شهدت تطوراً كبيراً وبصفة خاصة في دور السياسي بالنسبة لكافة القضايا العربية تحت ضغط الظروف أحاكت بالجامعة والتي تعرضت لها .
وقد استند الأمين العام في القيام بدور سياسي رئيسي في مجال تسوية المنازعات العربية بين الأطراف العربية المتنازعة الى اهتمام بالجامعة العربية بمنصب الأمين العام والإقناع بأهميته في إدارة مختلف المنازعات العربية المحلية بشكل ايجابي .

يستند الأمين العام الى:

نصوص النظام الداخلي لكل من مجلس الجامعة والأمانة العامة وعلى رأسها المادتين، 20 و 21، من نظام المجلس الداخلي .
فإلى جانب طائفة إختصاصات الأمين العام لجامعة الدول العربية التي يغلب عليها الطابع الإداري .

استطاع الأمين العام للجامعة، من خلال الممارسة العملية، ان يوسع من نطاق الدور وطبيعة المهام التي تضطلع بها الأمانة العامة وعلى رأسها قيامه بناء على طلب مجلس الجامعة .

بيذل الوساطة والمساعي الحميدة والتوفيق بين الأطراف العربية المتنازعة، والعمل على تنقية الأجواء العربية سواء بأساليب الدبلوماسية الثنائية .
أو باستغلال الفرص التي توفرها اللقاءات الدبلوماسية الجماعية، ودعوة الدول العربية الى تطبيق الميثاق واحترام المعاهدات والمقرارات المعتمدة في نطاق الجامعة (1) .

وكان اعتماد المجلس على الأمين العام في القيام بمهام الوساطة والتوفيق وبذل المساعي الحميدة بشكل كبير .

¹ - مجدي حماد: جامعة الدول العربية، مدخل الى المستقبل، دط، عالم المعرفة، دولة الكويت، 2004، ص، 53 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

نظرا لتزايد دوره بشكل ملحوظ يصل الى درجة قيامه بمجهود توفيقه بين أطراف النزاع حتى قبل تكليف المجلس له، وكثيرا ما زكى مجلس الجامعة جهود الأمين العام في الوساطة بين أطراف النزاع .
وقد حدث ذلك في القضايا التالية:

- 1* أزمة الحدود بين اليمن الشمالية والجنوبية سنة 1972 .
- 2* الحرب الأهلية اللبنانية سنة 1975 .
- 3* أزمة الكويت بتكليف من مجلس الجامعة العربية سنة 1961.
- 4* النزاع الحدودي بين المغرب والجزائر سنة 1963 .⁽¹⁾

اي ما نريد قوله هنا ان وظيفة الأمين العام قد شهدت تطورا كبيرا وبصفة خاصة دوره الأساسي بالنسبة لكافة القضايا العربية تحت ضغط الظروف التي أحاطت بالجامعة التي تعرضت لها .

وقد استند الأمين العام في قيامه بدور أساسي ورئيسي في مجال تسوية المنازعات العربية والوساطة بين الأطراف العربية المتنازعة الى تزايد اهتمام الجامعة .

وبصفة خاصة المجلس بمنصب الأمين العام، والافتتاح بأهمية هذا المنصب، بإعتباره أحد العوامل الفاعلة في إدارة مختلف المنازعات العربية بشكل إيجابي .
وعلى الرغم من الظروف الموضوعية التي كانت وراء تعاظم الدور السياسي للأمين العام على صعيد تسوية الخلافات والمنازعات العربية .
فإن هذا الدور المتعاظم كثيرا ما تعرض للنقد من جانب بعض الدول الأعضاء وهي ظاهرة تعود في الواقع الى السنوات الأولى لقيام الجامعة، كما أنها ليست مقتصرة على أمين عام جامعة الدول العربية، بل نكاد نجدها في أغلب المنظمات الدولية .

¹ - مجدي حماد: جامعة الدول العربية، مدخل الى المستقبل، مرجع سابق، ص، 54 .

المطلب الثاني: دور مؤتمرات القمة العربية في تسوية المنازعات العربية

ان الجامعة العربية قد استحدثت دبلوماسية القمة في تسوية عدد من المنزعات
العربية .

فقد لعبت اجتماعات دورا في تسوية المنازعات من خلال صورتين:
الاولى أن تخلق اجتماعات القمة المناخ المناسب للتفاهم بين رؤساء بلدان الأطراف
المتنازعة .

حتى و ان لم يكن الهدف من الاجتماع هو تسوية النزاع، وعلى سبيل المثال فقد
مهد اجتماع القمة العربية الأولى عام 1964، الى لقاء (مصري - سعودي)، لتسوية
الأزمة اليمنية، ولقاء (جزائري، مغربي) .

لتسوية الأزمة بين البلدين، وبعبارة أخرى فإن جامعة الدول العربية هنا تقوم
بوظيفة اقتصادية بين القيادات العربية .

تمهد بالتالي لتسوية المنزاعات والصورة الثانية هي اجتماع ملوك ورؤساء البلدان
العربية في إطار الجامعة العربية، من أجل تسوية نزاع عربي .
ومن أمثلة هذه الصورة اجتماع القمة العربي في اكتوبر 1976، للنظر في الحرب
الأهلية في لبنان وهو الاجتماع الذي أسفر عن وضع التشكيل النهائي لقوات الردع
العربية في لبنان. (1)

بالإضافة الى مؤتمرات القمة العربية، تلعب اجتماعات مجلس الجامعة العربية
على مستوى وزراء الخارجية دورا مؤثرا في دراسة الملفات العالقة تمهيدا لعرضها على
مؤتمر القمة بهدف إيجاد تسوية سلمية للمنازعات العربية .

¹ - أحمد فارس عبد المنعم: جامعة الدول العربية، مرجع سابق، ص، 81 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

اي ان الاجتماعات الدورية لرؤساء الدول والحكومات العربية لها فائدتها في التسوية السلمية للمنازعات التي قد تنشأ بين الدول العربية، لأن في ذلك للقاء الزعماء والقيادات العربية، وهذا يعد فرصة لتقريب وجهات النظر بين الأطراف المتنازعة .

وهكذا فجامعة الدول العربية استحدثت دبلوماسية القمة العربية كأحدى أدوات تسوية المنازعات العربية، معبرة بذلك عن قدرة الجامعة على التكيف مع الظروف الجديدة لتسوية المنازعات من خلال محورين أساسيين هما:

أ - أن تخلق اجتماعات القمة المناخ المناسب للتفاهم بين رؤساء الدول الأطراف المتنازعة .

حتى وإن لم يكن الهدف من الاجتماع هو تسوية النزاع وعلى سبيل المثال فقد مهد اجتماع القمة العربية الأولى 1963 .

إلى لقاء مصري سعودي لتسوية الأزمة اليمنية، ولقاء مغربي جزائري لتسوية الأزمة اليمنية، ولقاء مغربي جزائري لتسوية الأزمة اليمنية، ولقاء مغربي جزائري لتسوية الأزمة اليمنية، ولقاء مغربي جزائري لتسوية الأزمة اليمنية .

وبعبارة أخرى فإن جامعة الدول العربية تقوم بوظيفة اتصالية بين القيادات العربية تمهد من ثم لتسوية المنازعات .

ب- وفي هذا المحور يتم اجتماع رؤساء وملوك الدول العربية في إطار الجامعة من أجل تسوية نزاع عربي .

ومن أمثلة هذه الصورة اجتماع القمة العربية اجتماعا دوريا طارئا في اكتوبر 1987، للنظر في الحرب الأهلية في لبنان، وهو الاجتماع الذي أسفر عن وضع التشكيل النهائي لقوات الردع العربية في لبنان . (1)

¹ - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، ص، 36.

المبحث الثالث: الآليات المنصوص عليها في الوثائق الملحقة بالميثاق

لقد تم اضافة اليات أخرى لتسوية النزاعات في إطار الجامعة العربية وذلك بعد عجز ميثاق الجامعة العربية، وعدم قدرته على مسايرة الأضاع الدولية المسارعة والمستجدات الراهنة الدولية، من جهة والخاصة بدول الجامعة العربية من جهة أخرى .

لذلك تم اللجوء ثم اللجوء الى اضافة مجموعة من الملاحق تجاوزا للخلافات التي كانت موجود بين الدول العربية حول بعض المسائل "تعديلا للميثاق مثلا". كانت هذه الإضافة ضرورية خاصة في ظل ظهور منظمات إقليمية جديدة أصبحت تزامم جامعة الدول العربية .

وتبحث لها عن موقع ودور على الساحة الإقليمية العربية وحتى الدولية وساعدها على ذلك تراجع الدور الهزيل للجامعة العربية، والدور الفاعل خاصة في تسوية النزاعات العربية العربية ومن أمثلة تلك المنظمات الإقليمية منظمة لإتحاد الإفريقي . ولدراسة هذا المطلب تم تقسيمه الى ثلاثة مطالب: تناولها في الأول الآليات المنصوص عليها في معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي، وتطرقنا في الثاني الى الية الجامعة العربية للوقاية من النزاعات وخلصنا في الثالث الى مجلس السلم والامن العربي .

المطلب الأول : تسوية النزاعات في إطار معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي

بعد انقضاء خمس سنوات جامعة الدول العربية وافق مجلس الجامعة، بجلسته المنعقدة في 13 ابريل 1950 .

على إبرام معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي التي وقعت عليها الدول الأعضاء في 17 يونيو 1950 .

لسد أوجه القصور التي شابت ميثاق الجامعة في المجالين، الدفاعي والاقتصادي وقد نصت المادة السادسة من الميثاق على اختصاص مجلس الجامعة باتخاذ التدابير عند وقوع عدوان أو خشية وقوعه على احدى الاعضاء . ولكن الميثاق لم يحدد نوع هذه التدابير وحجمها وكيفية تنفيذها الامر الذي جعل قمع العدوان بعيدا على التحقيق .

لذلك رأت الدول الأعضاء معالجة هذا القصور وإبرام معاهدة الدفاع المشترك وإنشاء هيئات جديدة تتولى تنفيذ ما جاء في المعاهدة من احكام .

معاهدة الدفاع العربي المشترك تضمنت أحكاما تتعلق بفض المنازعات بين الدول الأعضاء بالطرق السلمية سواء في علاقاتها المتبادلة أو علاقاتها مع الدول الأخرى (المادة 11 من المعاهدة) .⁽¹⁾

تنص "المادة 1" من معاهدة الدفاع العربي المشترك، والتعاون الاقتصادي على ما يلي:

¹ - غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، مرجع سابق، 153 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

" تؤكد الدول المتعاقدة، حرصا على دوام الأمن والسلام واستقرارها وعزمها على فض جميع منازعاتها الدولية بالطرق السلمية سواء في علاقاتها المتبادلة فيما بينهما أو في علاقاتها مع الدول الأخرى .

كما تضمنت أحكاما تتعلق بمواجهة العدوان المسلح، وما ينبغي عمله عند وقوع العدوان على احدى الدول الأعضاء استنادا للمادتين الثالثة والرابعة من المعاهدة، واعتبرت العدوان الذي يقع على احدى الدول الأعضاء أو بعضها اعتداء على الدول الأطراف في المعاهدة جميعا .

كما قررت التزام الدول الأعضاء بمساعدة الدول أو الدولة المعتدية عليها عملا بمبدأ الدفاع الشرعي، الفردي والجماعي من كيانها، وان تتخذ على الفور منفردة أو مجتمعة جميع التدابير والوسائل، بما فيها استخدام القوات المسلحة، لرد الاعتداء أو لإعادة السلم والأمن الى نصابها .

ويمكن اعتبار معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي بمثابة انجاز لا يستهان به بالنسبة لجامعة الدول العربية، خاصة إذا وقفنا على النتائج التي ترتبت على إبرام المعاهدة .

ومن أهمها إنشاء قيادة عسكرية موحدة ودائمة، وتضم ممثلي هيئة أركان حرب جيوش الدول المتعاقدة لتنظيم خطط الدفاع المشترك وتهيئة وسائله وأساليبه، وهذه لم تظهر إلا في عام 1964 في اعقاب مؤتمر القمة العربي الأول .

حيث وافق ملوك ورؤساء الدول العربية على انشاء قيادة عربية واحدة تحمي المشروعات العربية، على أن تشترك الدول العربية في نفاقات هذه القيادة .⁽¹⁾

ولكن هناك من يرى أن معاهدة الدفاع العربي المشترك كانت من أضعف المعاهدات التي انبثقت عن الجامعة العربية .

¹ - مجدي حماد: جامعة الدول العربية، مدخل الى المستقبل، مرجع سابق، ص، 53 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

مع أنه كان بالإمكان تفعيلها ووضع اليات تنفيذ لها، والعمل على تأكيدها في مؤتمرات القمم العربية المتلاحقة، ولقد كشف الموقف العربي تجاه غزو العراق في 19 مارس 2003 .

وقبلها في غزو الكويت أن الجبهة العربية كانت أضعف الجبهات، والذي يجعل من التفكير الجاد في تفعيل اتحاد الدفاع المشترك .

وتشكيل قوة عربية مشتركة يكون درع الجزيرة جزءا منها، واعطاء دور أكبر لجامعة الدول العربية كمنظمة يجب أن تصبح قراراتها وهيئاتها ذات قداسة للالتزام بها من خلال آلية جديدة تركز عليها .⁽¹⁾

المطلب الثاني : آلية الجامعة العربية للوقاية من

المنازعات

لقد عرفت جامعة الدول العربية تقدما ملحوظا باستحداثها لآلية الوقاية من النزاعات، وتعتبر هذه الاخيرة من الخطوات الإيجابية القليلة التي خطتها الجامعة العربية حتى ولو لم يتم اللجوء اليها في تسوية النزاعات .

لقد جاءت هذه الآلية في أعقاب حملة من التوصيات للجنة القانونية الدائمة و لجنة الشؤون السياسية، وجاءت بناء على مذكرة المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية تحت رقم 295 بتاريخ 26-2-2000 .⁽²⁾

وجاءت تنفيذا لقرار مؤتمر القمة الغير العادي رقم 196، بتاريخ 23-6-1996 .

¹ - المادة (1) من معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الإقتصادي .
² - المادة (5) : من ميثاق جامعة الدول العربية في الملحق رقم (1) .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

القاضي بالموافقة من حيث المبدأ على إنشاء الية جامعة الدول العربية للوقاية من النزاعات، وإدارتها وتسويتها بين الدول العربية وتنفيذا لقراراته السابقة واخرها قرار رقم 5852 ، بتاريخ 18-3-1999 .

حيث قرر مجلس الجامعة بالموافقة على هذه الآلية، في قرار رقم 5962 في دورته العادية بتاريخ 28-3-2001، وقد جاءت هذه الآلية، متطابقة مع النصوص القانونية السابقة والمتمثلة في ميثاق جامعة الدول العربية ومعاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء .

وجاءت هذه الآلية كما نص عليه قرار انشائها تدعيما للجهود الرامية الى تدعيم دور جامعة الدول العربية في تحقيق الامن والمعلم والاستقرار الاقليمي العربي .⁽¹⁾ وتعمل هذه الآلية للوقاية من النزاعات تحت اشراف مجلس الجامعة وفي اطار مباشرته لاختصاصه في تسوية المنازعات سلميا .

ترمي الآلية في عملها الى الوقاية من المنازعات التي تعد كثر بين الدول العربية

وفي حال قدرتها على الحيلولة دون وقوع هذه النزاعات، تنتقل مهمتها الى تطويق هذه النزاعات والحد من أثارها، وتضطلع أيضا بمهمته إنشاء جسر للتواصل بين الجامعة العربية وبقية المنظمات الدولية والإقليمية .

مكونات الآلية:

تتكون هذه الآلية من 11 مادة واهم ما جاءت به الآلية هي تلك القواعد والمبادئ التي تضمنتها المادة الثالثة من الآلية وهي:

- 1 * الالتزام بالمبادئ المنصوص عليها الميثاق ومعاهدة الدفاع المشترك .
- 2 * حل النزاعات بالوسائل السلمية .
- 3 * احترام سيادة جميع الدول الأعضاء في الجامعة وسلامة أراضيها .
- 4 * عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول .

¹ - مجدي حماد: جامعة الدول العربية، مدخل الى المستقبل، مرجع سابق، ص، 63.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

الجهاز المركزي :

يعد الجهاز المركزي من بين الاجهزة التي استحدثتها الية الجامعة العربية للوقاية من النزاعات .

ويعتبر هو الجهاز الرئيسي لهذه الالية، وقد نصت عليه المادة الخامسة من الالية، يتكون من خمسة ممثلين للدول الأعضاء في الجامعة الدول العربية على المستوى وزراء الخارجية .

وهم الدولة التي تباشر رئاسة الجامعة والدولتان اللتان ترأسنا الدورتين للمجلس، والدولتان اللتان ستؤول اليهما رئاسة المجلس في الدورتين اللاحقتين وبحضور الأمين العام للجامعة .

يعقد هذا المجلس اجتماعاته مرتين في السنة على المستوى الوزاري، خلال انعقاد دورتي مجلس الجامعة .

أو كلما اقتضى الأمر بناء على طلب احدى الدول الأعضاء في الجامعة، أو من رئيس الجهاز المركزي، أو من الأمين العام . (1)

كما أن للجهاز المركزي أن يدعو من يشاء من الدول الأعضاء حسب مقتضيات الحاجة، ويرأس هذا الجهاز وزير الخارجية الدولة التي ترأس الدورة العادية لمجلس الجامعة .

2 * بنك المعلومات :

هناك جهاز آخر استحدثت الية الجامعة العربية للوقاية من النزاعات وهو " بنك المعلومات" .

يقوم الأمين العام بإنشاء هذا البنك في إطار مركز التوثيق والمعلومات الخاص بالأمانة العامة .

¹ - المادة (5) : من ميثاق جامعة الدول العربية في الملحق رقم (1) .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

وأهمية هذا البنك تتمثل في تزويد الآليات الخاصة بتسوية النزاعات وأجهزتها بالمعلومات التي يقوم بجمعها هذا الجهاز (المنظمة، ومنظمة الدول الأعضاء، والهيئات الإقليمية والولية) .

التي يكون على اتصال دائم معها بحكم وظيفته، وذلك حتى تتمكن الآلية من التحرك في الوقت المناسب لمنع وقوع نزاع أو تطويق نزاع قد وقع . (1)

ومن بين كذلك الأجهزة التي استحدثتها الية الجامعة العربية للوقاية من النزاعات ما يسمى نظام الإنذار المنجز .

يتم اعداده من قبل الأمين العام وهدف هذه هو تحليل المعلومات والمعطيات المتوفرة ورصد العوامل المؤدية الى النزاعات، وتقديم تقارير على أساس هذه المعطيات للجهاز المركزي، كان يقوم هذا الجهاز بتقويم شامل الاحتمالات النزاعات من أجل الحيلولة دون وقوع النزاعات أو المسارعة الى احتوائها قبل تفاقمها . (2)

هيئة الحكماء :

اخر هيئة استحدثت من قبل اللجنة ما تسمى هيئة الحكماء، يشكلها الجهاز المركزي استنادا الى المادة التاسعة .

وتنظم شخصيات عربية بارزة تخص بالتقدير والاحترام، ويختار رئيس الجهاز المركزي والامين العام، من بين أعضاء هذه الهيئة من تكليف بمهام الوساطة والتوفيق والمساعي الحميدة بين الأطراف المتنازعة .

وهناك امكانية تكليف أحد أعضاء هذه الهيئة بمهمة التحقيق والمعاينة الميدانية في مناطق النزاع بطلب من الدول المعنية وبموافقتها، مما يمكن الجهاز المركزي بناء

1 - المادة (6) : من ميثاق جامعة الدول العربية في الملحق رقم (1) .

2 - المادة (5) : من ميثاق جامعة الدول العربية في الملحق رقم (1) .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

على اقتراحات و توصيات المكلف بالتحقيق، اتخاذ كل إجراء من شأنه إما وقف النزاع وتسويته في حالة نشوبه، أو الحيلولة دون وقوعه . (1)

¹ - المادة (5) : من ميثاق جامعة الدول العربية في الملحق رقم (1) .

المطلب الثالث: مجلس السلم والأمن العربي

مفهوم مجلس السلم والأمن العربي:

هو عبارة عن الية هامة من بين اليات التعاون الإقليمي العربي المشترك، وقد صدر القرار الخاص بإنشائه في قمة الخرطوم في مارس 2006، بعد توقيع جميع الدول العربية على نظامه الأساسي في الجلسة الختامية للقمة .

ودخل نظامه الأساسي حيز التنفيذ في شهر يونيو 2007، بعد ايداع وثائق تصديق سبع دول عربية عليه لدى الأمانة العامة .

وارتفع عدد الدول المصادقة عليه ليصل الى إثني عشر دولة، وفي القرار رقم (407)، الصادر عن قمة دمشق في مارس 2008 .

تم التأكيد على أهمية تفعيل مجلس السلم والأمن العربي بتوفير الإمكانيات اللازمة للإطلاع بالمهام المنوطة به، ودعوة الدول العربية التي لم تصادق بعد على نظامه الأساسي الى التصديق عليه، تم اعتماد مجلس السلم والأمن العربي من طرف مجلس الجامعة العربية بالقرار رقم: 6856 بتاريخ: 03-05-2008.⁽¹⁾

والجدير بالذكر هنا أن قرار إنشاء مجلس السلم والأمن العربي جاء ليحل محل الية جامعة الدول العربية للوقاية من النزاعات، وإدارتها وتسويتها من أجل تحقيق هدفين الأول:

من أجل الوقاية من النزاعات التي يمكن أن تنشأ بين الدول العربية وإرادتها وتسويتها في حال وقوعها والثاني متابعة ودراسة وتقديم توصيات الى مجلس الجامعة بشأن التطورات التي تمس الأمن القومي العربي .

¹ - علي الدين هلال: الامن القومي العربي دراسة في الأحوال والشؤون العربية، العدد 35، جانفي، 1984 .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

مهام مجلس السلم والأمن العربي :

- إعداد استراتيجيات لحفظ السلم والأمن العربيين، واقتراح التدابير الجماعية المناسبة إزاء أي اعتداء على دولة عربية .
- تعزيز التعاون في مجال العمل الوقائي من خلال تطوير نظام الإنذار المبكر لمواجهة التهديدات و المخاطر العابرة للحدود، كالجريمة المنظمة والإرهاب .
- بذل المساعي الدبلوماسية بما فيها الوساطة والمصالحة، لتتقية الأجواء وإزالة أسباب التوتر لمنع أي نزاعات مستقبلية بين الدول العربية . (1)
- اقتراح إنشاء قوة حفظ سلام عربية عندما تستدعي الحاجة الى ذلك، من أجل تسهيل جهود العمل الإنساني والمشاركة في إزاء آثار الكوارث والأزمات، ودعم جهود احلال السلام

تعمل الأمانة على إنشاء الأجهزة المساعدة للمجلس وهي :

- بنك المعلومات: يعمل على توفير المعلومات اللازمة للمجلس .
 - نظام الإنذار المبكر: يقوم بتحليل المعلومات ورصد العوامل المؤدية الى النزاعات وتقديم التقارير عنها من خلال فريق من الخبراء المختصين .
 - هيئة الحكماء: يناط بها القيام بمهام الوساطة والتوفيق والمساعي الحميدة بين الأطراف المتنازعة وتضم شخصيات عربية بارزة تتمتع بالاحترام والتقدير .
- (2)

" لقد جاء إنشاء هذا المجلس في وقت متأخر نسبيا لكون العديد من الدول العربية اليوم أصبحت مهددة في كيانها كدولة وشعب وسيادة، والوضع

1 - عبد الحميد دغار: جامعة الدول العربية والقضايا المعاصرة، مرجع سابق، ص، 178 .

2 - سهيل حسن الفتلاوي: جامعة الدول العربية في مواجهة تحديات العولمة، مرجع سابق، ص، 97.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

العراقي اليوم وسوريا على ما يبدو مستقبلا ان لم تتغير الظروف خير مثال في هذا المجال .

لكن هذا لا يلغي أهمية قيام هذا المجلس وبالأخص في الوقت الحاضر نظرا لخطورة الأوضاع العربية بشكل عام، فهو من البداية مطالب بالإستجابة الفورية لأحداث الساعة .

وعلى العموم ومن خلال ما سبق عرضه في هذا الفصل نستنتج أن الآليات المنصوص عليها في ميثاق الجامعة الدول العربية كلها تصب في قالب واحد متمثل في زيادة الروابط وتعزيز العلاقات وفك النزاعات كذلك بطرق سلمية بين الدول الأعضاء .

اي الدارس لهذه الآليات يستنتج أنها تتمثل في زيادة الروابط بين الدول العربية وتوثيقها، ولكن هذه الآليات لا تتم الا في ظل احترام مبادئ وقواعد القانون الدولي والمعاصر سواء في تعاملها مع المنظمات الدولية .

أو في تعامل أعضائها مع بعضها البعض، أو حتى في تعاملهم منفردين مع أطراف خارجية أخرى لذا قامت الجامعة العربية بوضع اليات تحسب لوقوع اختلافات ومنازعات بين الدول، لذا قررت ووضعت الوساطة والتحكيم كأهم الوسائل التي يمكن الاعتماد عليها لفض اي نزاع .

ومن هنا تصبح تسوية المنازعات العربية بما فيها منازعات الحدود تسوية سلمية قائمة على بعدين:

الأول هو البعد الدولي، ويتمثل خاصة في ميثاق الأمم المتحدة، لكون الدول العربية الأعضاء في الجامعة جميعهم أعضاء ايضا في منظمة الأمم المتحدة. ومن ثمة فهم ملزمون مثل بقية الأعضاء بما هو ملزم للجميع بموجب الميثاق وبالتالي تسوية المنازعات بطرق سلمية، أما البعد الثاني فيتمثل في ميثاق الجامعة وقرارات مجلسها وسائر أعمالها المتعلقة بالتسوية السلمية للمنازعات .

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية

ومن خلال ما سبق ذكره، ومن خلال هذه الدراسة كذلك توصلنا مجموعة من الاستنتاجات تكمن في ان جامعة الدول العربية مثلها مثل المنظمات الاخرى تواجه عوائق وعراقيل تقف احيانا حاجزا بينها وبين تحقيق اهدافها المنشودة، لذلك يجب علينا ان نعرض اهم أسباب فشل جامعة الدول العربية في الحفاظ على سيادة الدول الأعضاء وكيفية تجاوز هذا الفشل من اجل تحقيق النجاح .

خاتمة

وفي الأخير خلصنا إلى أن جامعة الدول العربية هي أول هيئة عربية تضم الدول العربية الموقعة على ميثاقها، قامت نتيجة لعدة أسباب مهدت لقيامها، حيث نعتبر الوحدة الإقليمية بين مجموعة الدول العربية من بين العوامل المساعدة على قيامها. وكذا التضامن الاجتماعي المشترك بينها، إضافة إلى الدعوات والرغبات لدى الشعوب العربية التي كانت ترغب في تحقيق الوحدة بينها، والحفاظ على القومية العربية .

وفي ظل تنامي الوعي القومي العربي سعت بريطانيا إلى احتواء هذه التوجهات والتيارات القومية بما يحقق الحفاظ على مصالحها بالمنطقة .

وفي ظل هذا انعقد في الاسكندرية اجتماع اللجنة التحضيرية للمؤتمر العربي العام. وانتهى بوضع بروتوكول الاسكندرية الذي اشتمل على الخطوط العريضة أو الرئيسية لهيكله جامعة الدول العربية بتاريخ 7 أكتوبر 1944م، ويعقب ما تقدم اجتماع اللجنة الفرعية المنبثقة عن اللجنة التحضيرية حيث اسفر عن وضع مشروع ميثاق الجامعة في 22 مارس 1945م. وقعت على هذا الميثاق كل من سوريا، لبنان، شرقي الأردن، العراق ومصر. ثم يتبع هذه الدول في التوقيع اليمن.

وتسعى جامعة الدول العربية من خلال ميثاقها لتحقيق مجموعة أهداف وتتمثل في المحافظة على السلام والأمن العربيين، أيضا صيانة استقلال الدول الأعضاء، وكذا تحقيق التعاون في المسائل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والنظر في مصالح البلاد العربية. كما أن الجامعة العربية تقوم على مبادئ أشار إليها ميثاقها وهي مبدأ المساواة في السيادة، ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، وأيضا عدم استخدام القوة في العلاقات الدولية وضرورة حل المنازعات العربية بالطرق السلمية، والدفاع المشترك بين الدول العربية، وكذلك الالتزام بمبادئ الأمم المتحدة.

أما الأجهزة التي تحتويها جامعة الدول العربية، فهناك أجهزة أنشأها الميثاق وهي مجلس الجامعة، اللجان الفنية، الأمانة العامة وأجهزة مستحدثة منشأة بموجب معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي التي أبرمت بتاريخ 17 جوان 1951م، بهدف تحقيق الدفاع المشترك عن كيان الشعوب العربية.

رغم أن جامعة الدول العربية قامت في ظروف كان الوطن العربي فيها يرذخ تحت نير الاستعمار الغربي، وأنها أنشئت بمخطط بريطاني لحماية مصالحها الخاصة، وأن الحكام العرب استغلوا هذا الاتجاه نحو اقامة تجمع عربي يعبر عن مطامح الأمة العربية وتطلعاتها نحو التحرر الكامل: فإن مسيرة الجامعة لم تكن بالاتجاه الذي يحقق أدنى طموحات وآمال الشعوب في اقامة الوحدة العربية على أسس صحية، وتحقيق التكامل العربي.

كما أنها لم تتمكن من تحقيق الأهداف التي قامت لأجلها، وتحقيق الأمن والاستقرار للأمة العربية غير أن ما حققته هو بعض الأهداف الثانوية البعيدة عن التأثير على سياسيا الأنظمة، ويمكن القول أن جامعة الدول العربية نجحت في امتصاص أية محاولات جدية للإصلاح على مستوى العالم العربي. وفي تبديد الموارد والطاقات وتسخيرها لخدمة أغراض هامشية. وربما أنها نجحت أيضا في دغدغة بعض أحلام وأوهام الشارع العربي.

وعودة إلى مبادئ وأهداف ميثاق الجامعة العربية نلاحظ أنه أكد على الاستقلال التام للدول الأعضاء، أي على القطرية وعلى التزام الدول بالقرارات التي تقبلها فقط، وعلى تجريد الجامعة من أية سلطة تنفيذية أو تشريعية تمكنها من تنفيذ قراراتها. واقتصار التمثيل على الحكومات العربية دون مشاركة شعوبها. لقد قلص الميثاق قدرة الجامعة على العمل وجعلها فريسة للخصومات والمنازعات التي تقع بين الدول الأعضاء. لذلك يتحتم تعديل الميثاق تعديلا جذريا ليضع الأمة العربية في طريق الوحدة، أي مانريد قوله هنا ان هدف الجامعة العربية حل المنازعات الإقليمية بطرق سلمية مع المحافظة على سيادة وأمن الدول الأعضاء بصفة خاصة والدول العربية بصفة عامة .

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر:

- . ميثاق منظمة الامم المتحدة، المادة 52،54، الفقرة الثانية والأولى .
- . ميثاق جامعة الدول العربية، الملحق رقم 1 .
- . المادة 1 من معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الإقتصادي .
- . المادة 5، 6، 8، للنظام الاساسي لمجلس السلم والامن العربي .

ثانياً: المراجع:

- 1- ابراهيم سعد الدين: اتجاهات الراي العام نحو مسألة الوحدة، ط3، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت-لبنان، 1980 .
- 2- ابراهيم سعد الدين: اتجاهات الراي العام نحو مسألة الوحدة، ط3، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت-لبنان، 1980 .
- 3- أحمد فارس عبد المنعم: جامعة الدول العربية،دراسة تحليلية وسياسية، دط، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت-لبنان، 1986 .
- 4- بطرس بطرس غالي: جامعة الدول العربية وتسوية المنازعات المحلية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، دط، 1977 .
- 5- حسن نافعة: التنظيم الدولي، دط، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2004 .
- 6- خليل حسين: موسوعة المنظمات الاقليمية والقارية، ج1، ط1، منشورات الحلي الحقوقية، لبنان، 2013 .
- 7- رابح غنيم: الموظف الدولي في نطاق جامعة الدول العربية، ط9، دار هومة، الجزائر، 2004 .
- 8- سهيل حسن الفتلاوي: جامعة الدول العربية في مواجهة تحديات العولمة، ط1، دار الجاهد للنشر والتوزيع، 2011 .
- 9- سيار الجميل: جامعة الدول العربية، ط1، دار العرب للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2015 .
- 10- صلاح الدين عامر: مقدمة لدراسة القانون الدولي، دط، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008 .

- 11- عبد الحميد دغبار: تسوية المنازعات الإقليمية العربية بالطرق السلمية، ط2، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007 .
- 12- عبد السلام صالح عرفة: التنظيم الدولي، دط، منشورات الجامعة المفتوحة، الاسكندرية
- 13 - عبد العزيز سرحان: المنظمات الاقليمية المتخصصة، دط، دار الفكر العربي، مصر، 1974 .
- 14- عبد الفتاح عودة: جامعة الدول العربية، ط1، دراسات مغربية، الدار البيضاء، 1988.
- 15- عبد القادر رزيق المخادمي: النزاعات في القارة الافريقية انكسار دائم ام انحسار مؤقت، ط1، الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006 .
- 16- عبد الله علي عبود: المنظمات الدولية لأحكام العامة وأهم المنظمات العالمية والاقليمية والمتخصصة، ط1، دار قنديل للنشر والتوزيع، عمان .
- 17- عبد سلام صالح عرفة: التنظيم الدولي، دط، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2007 .
- 18- علي يوسف شكري: المنظمات الدولية، دار الصفاء، عمان، 2013، ص، 287 .
- 19- عمر سعد الله، معجم في القانون الدولي المعاصر، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، دس .
- 20- غالب بن غلاب العتيبي: جامعة الدول العربية وحل المنازعات العربية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض-السعودية، 2010 .
- 21- كوكب نجيب الرئيس: جامعة الدول العربية، ط1، دار النشر والتوزيع، الرياض، 2009 .
- 22- محمد شوقي عبد العال: التنظيم الإقليمي العربي لجامعة الدول العربية، ط1، جامعة القاهرة، مصر، دت .
- 23- محمد طلعت الغنيمي: الأحكام العامة في قانون الأمم، نشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، 2005 .
- 24- محمد عمارة، الأمة العربية وقضية الوحدة، دط، دار الوحدة، بيروت، 1981 .

- 25- محمد مجذوب: التنظيم الدولي النظري والمنظمات العالمية والاقليمية المتخصصة، ط8، دار المشورات الحلبي الحقوقية، بيروت- لبنان، 2006 .

	شكر وعرهان
	إهداء
أ. - ث	مقدمة
5	الفصل الأول: جامعة الدول العربية بين النشأة التأسيس
5	تمهيد
6	المبحث الأول: تأسيس جامعة الدول العربية
6	المطلب الاول - نشأة جامعة الدول العربية
9-7	الفرع الاول : المتغيرات العربية
12-11	الفرع الثاني : المتغيرات الدولية
15-12	الفرع الثالث : ميثاق جامعة الدول العربية
16	المطلب الثاني : أهداف ومبادئ جامعة الدول العربية
17-16	الفرع الاول : أهداف جامعة الدول العربية
23-18	الفرع الثاني : مبادئ جامعة الدول العربية
24	المبحث الثاني : تنظيم جامعة الدول العربية
25	المطلب الاول: هيكله جامعة الدول العربية
28-25	الفرع الاول: مجلس الجامعة
31-29	الفرع الثاني: الأمانة العامة
32-30	الفرع الثالث: اللجان الفنية
34-33	الفرع الرابع: مجلس الدفاع المشترك
35	المطلب الثاني: العضوية في جامعة الدول العربية
36-35	الفرع الاول: أنواع العضوية
38-37	الفرع الثاني: شروط العضوية
42	الفصل الثاني : الآليات القانونية لحل النزاعات في ميثاق وأعمال جامعة الدول العربية
43	المبحث الأول: الآليات المنصوص عليها في ميثاق جامعة الدول العربية

49-44	المطلب الأول: الوساطة
53-50	المطلب الثاني: التحكيم
54	المبحث الثاني: الأليات غير المنصوص عليها في ميثاق جامعة الدول العربية
57-55	المطلب الأول: دور الأمين العام في تسوية المنازعات العربية
59-58	المطلب الثاني: دور المؤتمرات القمة العربية في تسوية المنازعات العربية
60	المبحث الثالث: الأليات المنصوص عليها في الوثائق الملحقة بالميثاق
61	المطلب الاول: تسوية النزاعات في إطار معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي
67-62	المطلب الثاني: آلية الجامعة للوقاية من المنازعات
71-68	المطلب الثالث: مجلس السلم والأمن العربية
73	الخاتمة

الملخص :

إن جامعة الدول العربية كأى منظمة اقليمية أخرى، انشأت من أجل تحقيق أغراض واهداف معينة ومن بين الأهداف التي سعت الجامعة العربية الى تحقيقها، المحافظة على السلم والأمن العربي وصون سيادة الدول العربية من أي اعتداء مهما كان مصدره عربيا كان أو دوليا .

الكلمات المفتاحية: الوحدة العربية، حفظ السيادة العربية، تسوية النزاعات، جامعة الدول العربية السلم والأمن العربي .

Résumé:

La ligue des Etats arabes est comme toute autre organisation regionale elle a pour objectif de. Préserver la paix et la sécurité arabe et la souveraineté des Etats arabes contre toute agression Quelle que soit leur origine qu'elle soit arabe ou internationale , et de travailler a la résolution, des Conflits qui eclatent entre les Etats arabes a l' intérieur de ses frontières et de promouvoir *La coopération entre ses différents pays.*

Les mots clés :

Unité arabe , la préservation de la souveraineté arabe , règlement des *Différends* ,ligue, des Etats arabe , Paix et sécurité .